ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		
	في المغرب		في الخارج
	ستة أشهر	سنة	
النشرة العامة	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع ، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب	ـ	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما	300 درهم	
نشرة الترجمة الرسميه	150 درهما	200 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة

الهاتف : 76.50.24 ـ 76.50.25 ـ 76.54.13

الحساب رقم 4314
المفتوح بالخزينة العامة للمملكة بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

إقليما القنيطرة والجديدة. ـ ضم أراض فلاحية بعضها إلى بعض.

مرسوم رقم 2.97.699 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) يقضي بالموافقة على ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض بقطاع « مدا » بالجماعتين القرويتين لبني مالك وسيدي محمد الحمر بإقليم القنيطرة 769

مرسوم رقم 2.97.913 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) يقضي بالموافقة على ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض في منطقة « الساحل بور » الواقعة بالجماعتين القرويتين لسيدي امحمد أخديم وسبت سايس التابعتين لدائرتي الجديدة وسيدي إسماعيل باقليم الجديدة 769

صفحة

تحديد أقسام تابعة لغابات مخزنية.

مرسوم رقم 2.97.1029 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسمي « أسيفان والحجاج » التابعين للغابة المخزنية المسماة « الجبهة » والواقعين بتراب جماعات بني أسميح وأمتار واونان بقيادتي الجبهة وباب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون 770

مرسوم رقم 2.98.37 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسم « تامروت » التابع للغابة المخزنية المسماة « تامروت » الواقع بتراب جماعة « تامروت » بقيادة باب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون. 771

مرسوم رقم 2.98.38 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسم « بيوت » و مقطع « بني مزالا » التابعين للغابة المخزنية المسماة « أنجرة الشمالية » الواقعة بتراب جماعة تغرامت بقيادة تغرامت بدائرة جبالة بعمالة تطوان 772

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

مرسوم رقم 2.98.48 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسم « جبل بغداد » التابع للغابة المخزنية المسماة « بني ورياغل » الواقع بتراب جماعة أربعاء توريرت بقيادة أربعاء توريرت بدائرة أجدير بإقليم الحسيمة 774

إقليم سطات. - نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.98.44 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال انحراف الطريق الثانوي رقم 103 والطريقين الثلاثيين رقما 1203 و 1218 عند النقط الكيلومترية 16،463 و 28،727 و 33،364 من الخط الحديدي الرابط بين النواصر والجرف الأصفر ونزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم سطات 775

ولاية أكادير. - إجراء مقايضة عقارية.

مرسوم رقم 2.98.49 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بالاذن في إجراء مقايضة عقارية بين الدولة (الملك الغابوي) والمؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء للمنطقة الجنوبية بولاية أكادير 776

إقليم سطات. - تحديد المحيط الحضري لمركز قيصر.

مرسوم رقم 2.98.75 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد المحيط الحضري لمركز قيصر بإقليم سطات 777

إقليم بركان. - تحديد المحيط الحضري لبلدية عين ركادة.

مرسوم رقم 2.98.76 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد المحيط الحضري لبلدية عين ركادة بإقليم بركان 777

بتفويض الامضاء.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 127.98 صادر في 14 من رمضان 1418 (13 يناير 1998) بتغيير القرار رقم 2714.97 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1418 (20 أكتوبر 1997) بتفويض الامضاء 778

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 168.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 779

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 169.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 779

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 170.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 779

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 171.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 780

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 172.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 780

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 173.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 781

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 174.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 781

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 175.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 782

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 176.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 782

صفحة

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 177.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 782

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 178.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 783

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 179.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 783

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 180.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 784

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 181.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء 784

قرار لكاتبة الدولة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي المكلفة بالثقافة رقم 128.98 صادر في 28 من شعبان 1418 (29 ديسمبر 1997) بتفويض الامضاء 785

قرار للمدير العام للأمن الوطني رقم 59.98 صادر في 29 من شعبان 1418 (30 ديسمبر 1997) بتفويض الامضاء 785

إقليم تارودانت. - مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتافنكولت.

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 224.98 صادر في 20 من رمضان 1418 (19 يناير 1998) بالمصادقة على قرار عامل إقليم تارودانت المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتافنكولت 785

نظام موظفي الادارات العامة

نصوص خاصة

وزارة السكنى والتشغيل والتكوين المهني.

قرار لوزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني رقم 3091.97 صادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتغيير وتتميم القرار رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن احداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا التطبيقية 787

قرار لوزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني رقم 3092.97 صادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتغيير وتتميم القرار رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن احداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني ومراكز التكوين المهني 794

وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة.

قرار لوزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 37.98 صادر في 6 رمضان 1418 (5 يناير 1998) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة) 799

قرار لوزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 15.98 صادر في 6 رمضان 1418 (5 يناير 1998) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة) 810

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.97.699 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) يقضي بالموافقة على ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض بقطاع « مدا » بالجماعتين القرويتين لبني مالك وسيدي محمد الحمر بإقليم القنيطرة.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر في 27 من محرم 1382 (30 يونيو 1962) المتعلق بضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 من صفر 1382 (25 يوليو 1962) في شأن تطبيق الظهير الشريف المشار إليه أعلاه ، كما وقع تغييره ؛

وعلى مشروع ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض بقطاع « مدا » (إقليم القنيطرة) الذي أقرته بتاريخ 19 نوفمبر 1993 اللجنة المختلطة لضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض ؛

وعلى ملف البحث المباشر لمدة شهر فيما بين 6 سبتمبر و 9 أكتوبر 1993 ولمدة خمسة عشر يوما فيما بين 2 و 16 نوفمبر 1993 ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض بقطاع « مدا » بنفوذ الجماعتين القرويتين لبني مالك وسيدي محمد الحمر بإقليم القنيطرة الذي أقرته بتاريخ 19 نوفمبر 1993 اللجنة المختلطة لضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض ، كما هو مبين وموصوف على التوالي في المخطط والبيان التجزيئيين الملحقين بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

الامضاء : عبد العزيز مزيان بلفقيه.

مرسوم رقم 2.97.913 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) يقضي بالموافقة على ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض في منطقة « الساحل بور » الواقعة بالجماعتين القرويتين لسيدي أمحمد أخديم وسبت سايس التابعتين لدائرتي الجديدة وسيدي إسماعيل باقليم الجديدة.

الوزير الأول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر في 27 من محرم 1382 (30 يونيو 1962) المتعلق بضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 من صفر 1382 (25 يوليو 1962) المتعلق بتطبيق الظهير الشريف المشار إليه أعلاه ، كما وقع تغييره ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 485.92 الصادر في 18 من رمضان 1412 (23 مارس 1992) القاضي بتحديد منطقة لضم الأراضي الواقعة بنفوذ جماعة أولاد غانم (سابقا) بقيادة أولاد بوعزيز الجنوبية بدائرة الجديدة والقاضي بالاذن بالشروع في عملية ضم الأراضي ؛

وعلى ملفي البحثين المباشرين ، الأول لمدة شهر فيما بين 19 نوفمبر 1993 و 18 ديسمبر 1993 والثاني لمدة خمسة عشرة يوما فيما بين 15 فبراير 1994 و 2 مارس 1994 ؛

وعلى مشروع ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض في منطقة « الساحل بور » الواقعة بالجماعتين القرويتين لسيدي امحمد أخديم وسبت سايس الموافق عليه خلال اجتماعي اللجنة المختلطة لضم الأراضي الفلاحية على التوالي بتاريخ 29 أغسطس 1994 و 15 ديسمبر 1995 ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على ضم الأراضي الفلاحية بعضها إلى بعض في منطقة « الساحل بور » الواقعة بالجماعتين القرويتين لسيدي امحمد أخديم وسبت سايس باقليم الجديدة الذي صودق عليه من طرف اللجنة المختلطة لضم الأراضي الفلاحية خلال اجتماعيها بتاريخ 29 أغسطس 1994 و 15 ديسمبر 1995 ، كما هو مبين وموصوف على التوالي في المخطط والبيان التجزيئيين الملحقين بأصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

الامضاء : عبد العزيز مزيان بلفقيه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.97.1029 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسمي « أسيفان والحجاج » التابعين للغابة المخزنية المسماة « الجبهة » والواقعين بتراب جماعات بني أسميح وأمتار واونان بقيادتي الجبهة وباب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما تم تغييره ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 1502.97 الصادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتفويض الامضاء إلى كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة المكلف بالاستثمار الفلاحي ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة بتاريخ 14 من شعبان 1418 (15 ديسمبر 1997) في شأن تحديد قسمي « أسيفان والحجاج » التابعين للغابة المخزنية المسماة « الجبهة » بإقليم شفشاون ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجرى طبقا لأحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسمي « أسيفان والحجاج » التابعين للغابة المخزنية المسماة « الجبهة » والبالغة مساحتهما الاجمالية 1840 هكتارا تقريبا.

المادة الثانية

يشرع في عملية تحديد القسمين المشار إليهما في المادة الأولى أعلاه ابتداء من يوم 23 أبريل 1998 من دوار أسيفان على الساعة التاسعة (09) صباحا.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة

وبتفويض منه :

كاتب الدولة المكلف بالاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : عبد العظيم الحافي.

* * *

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 23 أبريل 1998 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسمي « أسيفان والحجاج » التابعين للغابة المخزنية المسماة « الجبهة » والواقعين بتراب جماعات بني أسميح وأمتار واونان بقيادتي الجبهة وباب برد بإقليم شفشاون

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

بصفته القائم بإدارة الاملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الاجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ،

يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه والصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسمي « أسيفان والحجاج » التابعين للغابة المخزنية المسماة « الجبهة » بإقليم شفشاون ويبين الجدول الآتي مساحة هذين القسمين وحدودهما والقبائل المنتفعة والقطع المحصورة بداخلهما :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	القبيلة والدواوير	القطع المحصورة
« الجبهة » قسم « أسيفان »	1680 هـ	الشمال : الطريق الرابطة بين بني بوحرايت وتلاوجاهوم. الشرق : قمة الجبل من دوار تلاوجاهوم إلى جبل تمسياودال مواد إلى التقائه مع الطريق المؤدية إلى دوار تونانن نفس الطريق حتى التقائها مع الطريق المؤدية إلى دواري تازروت وافوفو. الجنوب : قمة الجبل حتى دوار بومازيغ. الغرب : الطريق الرابطة دوار بومزيغ بجبل تعيا ودال حدود الغابة حتى التحديد الأول بأعلى دوار بني بوحرايت.	قبيلة بني يزف : دوار وير أسيفان أغويل وتازروت. قبيلة بني سدرات : دوار بني سدرات ؛ قبيلة بني بودكفان : تلايزلافن بتلاوجاهوم وبوليد ؛ قبيلة بني سجود : دواوير تغسوان قبيلة بني بوزكري : دواوير أعيادن أملاوك وبومازيغ.	الحبيسة المسماة تيج الملاكين المفروضين لها : أحمد حمودان العاقل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم الغابة	المساحة	الحدود	القبيلة والدواوير	القطع المحصورة
« قسم الحجاج »	160 هـ	الشمال : الطريق الآتية من دوار أسيفان حدود الغابة حتى نقطة الالتقاء مع المسلك المؤدي إلى دوار أغويل. الشرق : نفس المسلك حتى التقائه مع الطريق الآتية من دوار أغويل. الجنوب : نفس الطريق حتى التقائه مع المسلك المؤدي إلى دوار تازروت. الغرب : نفس المسلك حتى لقاء الحد الأول عند الطريق الآتية من دوار تازروت.	فرقة أومان دوار أفرنو.	

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/10.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.

ولا توجد داخل القسمين المزمع تحديدهما سوى القطعة المحصورة المذكورة في الجدول أعلاه حسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذين القسمين على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس للاحتياجات المنزلية ، وحسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة يتمتع بهذه الحقوق سكان الفرق المذكورة في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه فإن العمليات ستبتدىء من المكان المسمى دوار أسيفان يوم 23 أبريل 1998 على الساعة التاسعة (9) صباحا وستسترسل خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

مرسوم رقم 2.98.37 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسم « تامروت » التابع للغابة المخزنية المسماة « تامروت » الواقع بتراب جماعة تامروت بقيادة باب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما تم تغييره ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 1502.97 الصادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتفويض الامضاء إلى كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة المكلف بالاستثمار الفلاحي ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة بتاريخ 24 من شعبان 1418 (25 ديسمبر 1997) في شأن تحديد قسم « تامروت » التابع للغابة المخزنية المسماة « تامروت » الواقع بتراب جماعة تامروت بقيادة باب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجرى طبقا لأحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم « تامروت » التابع للغابة المخزنية المسماة « تامروت » بإقليم شفشاون والبالغة مساحته الاجمالية 280،50 هكتارا تقريبا.

المادة الثانية

يشرع في عملية تحديد القسم المشار إليه في المادة الأولى أعلاه ابتداء من 26 ماي 1998 من المكان المسمى مركز تامروت على الساعة التاسعة (09) صباحا.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة

وبتفويض منه :

كاتب الدولة المكلف بالاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : عبد العظيم الحافي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 26 ماي 1998 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم « تامروت » التابع للغابة المخزنية المسماة « تامروت » الواقع بتراب جماعة تامروت بقيادة باب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

بصفته القائم بإدارة الأملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الاجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ،

يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه والصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم « تامروت » التابع للغابة المخزنية المسماة « تامروت » الواقع بتراب جماعة تامروت بقيادة باب برد بدائرة باب برد بإقليم شفشاون ويبين الجدول الآتي مساحة هذا القسم وحدوده والقبائل المنتفعة والقطع المحصورة بداخله :

إسم الغابة	المساحة	الحدود	القبيلة والدواوير	القطع المحصورة
« تامروت » قسم « تامروت »	280،50 هـ	شمالا : حدود الغابة حتى مركز سبت تامروت ، الطريق الثانوية التي تربط تامروت بالطريق الوطنية رقم 2 حتى المكان المسمى « ميمونت ». شرقا : واد ميمونت حتى تيلوتاف. جنوبا : واد ميمونت حتى إلتقائه بالواد الكبير. غربا : حدود الغابة حتى إلتقائها بالطريق المؤدية إلى مركز تامروت.	قبيلة بني خيار دواوير : تيلوتاف ، زرهودة ، اودال ومركز تامروت. قبيلة بني نبات دواوير : اوكسلام ، اغران ، المكافة وبوخلوف.	لا شيء

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/10.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.

ولا توجد داخل القسم المزمع تحديده أي قطعة محصورة حسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس للاحتياجات المنزلية وحسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة يتمتع بهذه الحقوق سكان الدواوير المذكورة في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه فإن العمليات ستبتدىء من المكان المسمى مركز تامروت يوم 26 ماي 1998 على الساعة التاسعة (9) صباحا وستسترسل خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

مرسوم رقم 2.98.38 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسم « بيوت » و مقطع « بني مزالا » التابعين للغابة المخزنية المسماة « أنجرة الشمالية » الواقعة بتراب جماعة تغرامت بقيادة تغرامت بدائرة جبالة بعمالة تطوان

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما تم تغييره ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 1502.97 الصادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتفويض الامضاء إلى كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة المكلف بالاستثمار الفلاحي ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة بتاريخ 24 من شعبان 1418 (25 ديسمبر 1997) في شأن تحديد قسم « بيوت » ومقطع « بني مزالا » التابعين للغابة المخزنية المسماة « أنجرة الشمالية » بعمالة تطوان ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجرى طبقا لأحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم « بيوت » ومقطع « بني مزالا » التابعين للغابة المخزنية المسماة « أنجرة الشمالية » بعمالة تطوان والبالغة مساحتهما الاجمالية 3140 هكتارا تقريبا.

المادة الثانية

يشرع في عملية تحديد القسم والمقطع المشار إليهما في المادة الأولى أعلاه ابتداء من 13 ماي 1998 من المكان المسمى « عين جير » على الساعة التاسعة (09) صباحا.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة وبتفويض منه ،

كاتب الدولة المكلف بالاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : عبد العظيم الحافي.

* * *

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 13 ماي 1998 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم « بيوت » ومقطع « بني مزالا » التابعين للغابة المخزنية المسماة « أنجرة الشمالية » والواقعين بتراب جماعة تغرامت بقيادة تغرامت بدائرة جبالة بعمالة تطوان

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

بصفته القائم بإدارة الاملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الاجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ،

يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه والصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم « بيوت » ومقطع « بني مزالا » التابعين للغابة المخزنية المسماة « أنجرة الشمالية » الواقعة بتراب جماعة تغرامت بقيادة تغرامت بدائرة جبالة بعمالة تطوان ويبين الجدول الآتي مساحة كل من القسم والمقطع وحدودهما والقبائل المنتفعة والقطع المحصورة بداخلهما :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	القبيلة والدواوير	القطع المحصورة
« أنجرة الشمالية » قسم « بيوت »	2966 هـ	شمالا : الأراضي الزراعية لدواوير : حطبة ، بن يونيش وجبل موسى. شرقا : الأراضي الزراعية لدوار واد لخلوط بحدود مدينة سبتة المحتلة. جنوبا : الأراضي الزراعية لدواوير بني مزالا ، ليمونة وظهار. غربا : الطريق الثانوية رقم 704 والطريق الثلاثية رقم 8303 وبدواوير بيوت وعين جير.	الجماعة القروية لتغرامت : 9 دواوير : عين جير ، بيوت ، حطبة ، بن يونيش ، واد لخلوط ، بني مزالا ، ليمونة ، ظهر ودراديا.	لا شيء
مقطع « بني مزالا »	174 هـ	شمالا : بلدية الفنيدق. شرقا : بلدية الفنيدق. جنوبا : بلدية الفنيدق. غربا : الأراضي الزراعية لدوار بني مزالا.		لا شيء

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/10.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.

ولا توجد داخل القسم والمقطع المزمع تحديدهما أي قطعة محصورة حسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم وهذا المقطع على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس للاحتياجات المنزلية وحسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة يتمتع بهذه الحقوق سكان الدواوير المذكورة في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه فإن العمليات ستبتدىء من المكان المسمى « عين جير » يوم 13 ماي 1998 على الساعة التاسعة (9) صباحا وستسترسل خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.98.48 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد قسم « جبل بغداد » التابع للغابة المخزنية المسماة « بني ورياغل » الواقع بتراب جماعة أربعاء توريرت بقيادة أربعاء توريرت بدائرة أجدير بإقليم الحسيمة.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما تم تغييره ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 1502.97 الصادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتفويض الامضاء إلى كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة المكلف بالاستثمار الفلاحي ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة بتاريخ 3 رمضان 1418 (2 يناير 1998) في شأن تحديد قسم « جبل بغداد » التابع للغابة المخزنية المسماة « بني ورياغل » بإقليم الحسيمة ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجرى طبقا لأحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم « جبل بغداد » التابع للغابة المخزنية المسماة « بني ورياغل » بإقليم الحسيمة والبالغة مساحته الاجمالية 420 هكتارا تقريبا.

المادة الثانية

يشرع في عملية تحديد القسم المشار إليه في المادة الأولى أعلاه ابتداء من 20 ماي 1998 من المكان المسمى « جبل بغداد » على الساعة التاسعة (09) صباحا.

المادة الثالثة

يسند إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة وبتفويض منه :

كاتب الدولة المكلف بالاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : عبد العظيم الحافي.

* * *

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 20 ماي 1998 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم « جبل بغداد » التابع للغابة المخزنية المسماة « بني ورياغل » والواقع بتراب جماعة أربعاء توريرت بقيادة أربعاء توريرت بدائرة أجدير بإقليم الحسيمة

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

بصفته القائم بإدارة الاملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الاجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ،

يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه والصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم « جبل بغداد » التابع للغابة المخزنية المسماة « بني ورياغل » الواقع بتراب جماعة أربعاء توريرت بقيادة أربعاء توريرت بدائرة أجدير بإقليم الحسيمة ويبين الجدول الآتي مساحة هذا القسم وحدوده والقبائل المنتفعة والقطع المحصورة بداخله :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	القبيلة والدواوير	القطع المحصورة
« بني ورياغل » قسم « جبل بغداد »	420 هـ	شمالا : واد نكور. شرقا : قسم جبل بغداد ، مطلب التحفيظ رقم 6423 R. جنوبا : أراضي الخواص المحروثة. غربا : دوار تغريوت وواد نكور.	جماعة أربعاء توريرت : دواوير : بولمى ، تغربوت ، تكرار ، لواد ، تخنفوست ، لمعة توريرت.	ثلاث قطع : رقم 1 (72 آ) رقم 2 (25 هـ 50 آ) رقم 3 (10 هـ 87 آ)

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/5000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.

ولا توجد داخل القسم المزمع تحديده سوى القطع المحصورة المذكورة في الجدول أعلاه حسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس للاحتياجات المنزلية وحسب علم وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة يتمتع بهذه الحقوق سكان الدواوير المذكورة في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه فإن العمليات ستبتدىء من المكان المسمى « جبل بغداد » يوم 20 ماي 1998 على الساعة التاسعة (9) صباحا وستسترسل خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.98.44 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال انحراف الطريق الثانوي رقم 103 والطريقين الثلاثيين رقما 1203 و 1218 عند النقط الكيلومترية 16،463 و 28،727 و 33،364 من الخط الحديدي الرابط بين النواصر والجرف الأصفر ونزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بإقليم سطات.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى ملف البحث الاداري المباشر من 25 نوفمبر 1992 إلى 25 يناير 1993 بجماعة أولاد احريز الساحل ؛

وباقتراح من وزير النقل والملاحة التجارية والسياحة والطاقة والمعادن وبعد إستشارة وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أنه من المنفعة العامة تقضي بالقيام بأشغال انحراف الطريق الثانوي رقم 103 والطريقين الثلاثيين رقم 1203 و 1218 عند النقط الكيلومترية 16،463 و 28،727 و 33،364 من الخط الحديدي الرابط بين النواصر والجرف الأصفر.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر القطع الأرضية المبينة في الجدول التالي والمعلم عليها بلون أحمر في المخطط التجزيئي ذي المقياس 1/1000 المضاف إلى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع الأرضية في التصميم	مساحتها	مراجعها العقارية	أسماء الملاك أو المفروض أنهم الملاك وعناوينهم	ملاحظات
	آ س		السادة والسيدات :	
1	20 16	ملك مدعو « بوطويل » مطلب رقم 29371 ض	أحمد بن الحاج عبد القادر بنسبة 1080 من 2160 ؛ ميلودة بنت الحاج امحمد بنسبة 135 من ذلك ؛ عبد القادر بن عسيلة بنسبة 210 من ذلك ؛ حمو بن عسيلة بنسبة 140 من ذلك ؛ مصطفى بن عسيلة بنسبة 126 من ذلك ؛ الحداوية بنت عسيلة بنسبة 105 من ذلك ؛ أحمد بن الغربي بنسبة 42 من ذلك ؛ نبيل العربي بن العربي بنسبة 237 من ذلك ؛ محمد بن محمد العربي بنسبة 85 من ذلك ، دوار لعسيلات ، مساحة لعسيلات ، جماعة أولاد احريز الساحل ، قيادة أولاد احريز الغربية ، حد السوالم.	أرض فلاحية
1 مكرر	07 98	ملك مدعو « ورثة هبالة » الرسم العقاري رقم 10475 ض	حبيبة بنت محمد حنان بنسبة 6 من 192 ؛ محمد الغزاوي بنسبة 93 من ذلك ؛ مصطفى الرافعي بنسبة 93 من ذلك ، دوار لعسيلات ، حد السوالم.	كذلك
10	65 33	ملك مدعو « حيوط البغولة » الرسم العقاري 5974 ض	امحمد بن محمد بن الحاج امحمد بن الحاج العربي ؛ أحمد بن الحاج امحمد بن الحاج العربي ؛ محمد بن محمد بن الحاج امحمد بن الحاج العربي ؛ عبد السلام بن محمد بن الحاج امحمد بن الحاج العربي ، جماعة أولاد احريز الساحل ، قيادة أولاد احريز الغربية ، حد السوالم ، دائرة برشيد.	كذلك

المادة الثالثة. ـ يفوض حق نزع الملكية إلى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

المادة الرابعة. ـ يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير النقل والملاحة التجارية والسياحة والطاقة والمعادن ومدير المكتب الوطني للسكك الحديدية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

وقعه بالعطف :

وزير النقل والملاحة التجارية

والسياحة والطاقة والمعادن ،

الامضاء : ادريس بنهيمة.

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.98.49 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بالاذن في إجراء مقايضة عقارية بين الدولة (الملك الغابوي) والمؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء للمنطقة الجنوبية بولاية أكادير.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 20 من ذي الحجة 1335 (10 أكتوبر 1917) في شأن المحافظة على الغابات واستغلالها ، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 1502.97 الصادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتفويض الامضاء إلى كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة المكلف بالاستثمار الفلاحي ؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة وبعد استشارة وزير المالية والتجارة والصناعة والصناعة التقليدية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن في إجراء مقايضة عقارية بمدرك لأربع قطع أرضية تابعة للملك الغابوي مساحتها الاجمالية 452 هكتارا و 99 آرا و 58 سنتيارا موزعة على الشكل التالي :

الموقع	المشروع	المرجع العقاري	المساحة
			هـ آ س
انزكان ـ أيت ملول بولاية أكادير.	المنطقة الصناعية بأيت ملول	الغابة المخزنية المسماة « أدمين » المصادق على تحديدها بالقرار الوزيري الصادر بتاريخ 12 من شوال 1349 (2 مارس 1931) المنشور بالجريدة الرسمية عدد 961 بتاريخ 27 مارس 1931.	358 76 77
الجماعة القروية للدراركة بعمالة أكادير ـ إداوتنان بولاية أكادير.	تجزئة المغرب العربي تجزئة مسكينة	الغابة المخزنية المسماة « مسكينة » المصادق على تحديدها بالقرار الوزيري الصادر بتاريخ 12 من شوال 1349 (2 مارس 1931) المنشور بالجريدة الرسمية عدد 961 بتاريخ 27 مارس 1931.	23 94 47 43 63 12
الجماعة القروية للتامري بعمالة أكادير ـ اداوتنان بولاية أكادير.	تجزئة امي ودار	غابة « عين تمالوكت » المصادق على تحديدها بالقرار الوزيري الصادر بتاريخ 29 ماي 1935 المنشور بالجريدة الرسمية عدد 1184 بتاريخ 5 يوليو 1935.	26 65 22
		المجموع	452 99 58

مقابل أربع قطع أرضية في ملكية المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء للمنطقة الجنوبية (ولاية أكادير) موزعة على الشكل التالي :

الموقع	الرسم العقاري	المساحة
		هـ آ س
مولاي بوعزة عمالة خنيفرة.	18.500/K	14 83 17
	2512/27	81 16 67
	2510/27	300 00 00
أنزا ولاية أكادير.	6491/MS	7 40 20
	المجموع	403 40 04

وقد بينت حدود كل القطع الأرضية المذكورة أعلاه بخط أحمر في المخططات التجزيئية الثمانية المضافة إلى هذا المرسوم.

المادة الثانية. – تدفع المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء للمنطقة الجنوبية (ولاية أكادير) إلى صندوق إعادة توظيف أموال الدولة سطر المياه والغابات مدركا قدره خمسة ملايين وخمسة عشر ألفا وثلاثة وسبعون درهما (5.015.073 درهما) يخصص لاقتناء أراضي للتشجير.

المادة الثالثة. – تتحمل المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء للمنطقة الجنوبية (ولاية أكادير) مصاريف تعويض المستفيدين من حقوق الانتفاع بالأراضي الغابوية المذكورة في المادة الأولى أعلاه المعترف لهم بها بمقتضى الظهير الصادر في 8 شعبان 1343 (4 مارس 1925) المتعلق بالمحافظة على غابات الأركان وتحديدها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الرابعة. ـ يحرر عقد المقايضة استنادا إلى هذا المرسوم.

المادة الخامسة. ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ووزير المالية والتجارة والصناعة والصناعة التقليدية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة

وبتفويض منه ،

كاتب الدولة المكلف بالاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : عبد العظيم الحافي.

وزير المالية والتجارة والصناعة

والصناعة التقليدية ،

الامضاء : ادريس جطو.

مرسوم رقم 2.98.75 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد المحيط الحضري لمركز قيصر بإقليم سطات

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الاداري للمملكة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.282 الصادر في فاتح ذي الحجة 1417 (9 أبريل 1997) بتغيير المرسوم رقم 2.96.405 بتاريخ 13 من محرم 1417 (31 ماي 1996) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 الصادر في 25 من رجب 1405 (18 أبريل 1985) المسندة بموجبه إلى وزير الدولة في الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على مداولات مجلس جماعة قيصر القروية خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 من محرم 1417 (14 يونيو 1996) ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الدخلية وبعد استشارة وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ووزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط الحضري لمركز قيصر وفقا لبيانات المخطط رقم 04/96 بالخط المضلع الذي يمر بالنقط التالية 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 المعرفة بإحداثيات لامبير الآتية :

النقطة 1 :	X = 302.036 Y = 244.600	النقطة 2 :	X = 302.786 Y = 244.400
النقطة 3 :	X = 303.500 Y = 243.800	النقطة 4 :	X = 303.498 Y = 243.200
النقطة 5 :	X = 303.163 Y = 242.800	النقطة 6 :	X = 302.400 Y = 242.800
النقطة 7 :	X = 301.600 Y = 243.000	النقطة 8 :	X = 301.600 Y = 243.800

أما نصف قطر الدائرة المحيطة بالمركز فيصل إلى حوالي 500 متر إنطلاقا من المحيط المحدد أعلاه.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس مجلس جماعة قيصر القروية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شعبان 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الامضاء : إدريس البصري.

مرسوم رقم 2.98.76 صادر في 5 شوال 1418 (3 فبراير 1998) بتحديد المحيط الحضري لبلدية عين ركادة بإقليم بركان

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 الصادر في 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الاداري للمملكة ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.282 الصادر في فاتح ذي الحجة 1417 (9 أبريل 1997) بتغيير المرسوم رقم 2.96.405 بتاريخ 13 من محرم 1417 (31 ماي 1996) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 الصادر في 25 من رجب 1405 (18 أبريل 1985) المسندة بموجبه إلى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وبعد الاطلاع على مداولات مجلس جماعة عين ركادة خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 25 أبريل 1997 ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الدخلية وبعد استشارة وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة ووزير المالية والتجارة والصناعة والصناعة التقليدية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يحدد المحيط البلدي لعين ركادة وفقا لبيانات المخطط رقم 1/96 بالخط المضلع الذي يمر بالنقط التالية A و B وC و D و E و F و G و H و I و J و K و L المعرفة بإحداثيات لامبير المحددة لمعالم هذا المحيط :

النقطة A :	X = 790.570 Y = 485.790	النقطة B :	X = 790.570 Y = 486.290
النقطة C :	X = 789.985 Y = 486.405	النقطة D :	X = 790.080 Y = 486.635
النقطة E :	X = 789.575 Y = 486.730	النقطة F :	X = 789.510 Y = 486.670
النقطة G :	X = 789.200 Y = 486.045	النقطة H :	X = 788.655 Y = 485.865
النقطة I :	X = 788.445 Y = 485.640	النقطة J :	X = 788.795 Y = 485.195
النقطة K :	X = 789.000 Y = 485.305	النقطة L :	X = 789.000 Y = 485.510

المادة الثانية

يسند إلى رئيس مجلس جماعة عين ركادة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 شعبان 1418 (3 فبراير 1998).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الامضاء : إدريس البصري.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 127.98 صادر في 14 من رمضان 1418 (13 يناير 1998) بتغيير القرار رقم 2714.97 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1418 (20 أكتوبر 1997) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية رقم 2714.97 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1418 (20 أكتوبر 1997) بتفويض الامضاء ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار اليه أعلاه رقم 2714.97 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1418 (20 أكتوبر 1997) :

« المادة الأولى. - يفوض إلى مديري الادارة المركزية.....

« للقيام بماموريات داخل المغرب .....

« .....

« السيد المصطفى حديكي .....

« السيد أحمد العربي ، مدير شؤون الموظفين ؛

« السيد مصطفى الغربي.....

« .....

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من رمضان 1418 (13 يناير 1998).

الامضاء : رشيد بن المختار.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 168.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 512.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد سيدي محمد الطاهر العلوي ، عميد جامعة محمد الخامس ـ السويسي بالرباط ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة محمد الخامس ـ السويسي بالرباط والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 512.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 169.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 511.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الواحد بلقزيز ، عميد جامعة محمد الخامس ـ أكدال بالرباط ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة محمد الخامس ـ أكدال بالرباط والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 511.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 170.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء عنى الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 513.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عزيز حسبي ، عميد جامعة الحسن الثاني - عين الشق بالدار البيضاء ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة الحسن الثاني - عين الشق بالدار البيضاء والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 513.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 171.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2379.96 الصادر في 30 من جمادى الآخرة 1417 (12 نوفمبر 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد فرحات ، عميد جامعة الحسن الثاني بالمحمدية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة الحسن الثاني بالمحمدية والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 2379.96 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 172.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2371.96 الصادر في 30 من جمادى الآخرة 1417 (12 نوفمبر 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أمال جلال ، عميد جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 2371.96 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 173.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2370.96 الصادر في 30 من جمادى الآخرة 1417 (12 نوفمبر 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الوهاب التازي سعود ، عميد جامعة القرويين بفاس ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة القرويين بفاس والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 2370.96 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 174.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 514.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد بلخدير المدني ، عميد جامعة محمد الأول بوجدة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة محمد الأول بوجدة والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 514.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 175.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2373.96 الصادر في 30 من جمادى الآخرة 1417 (12 نوفمبر 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد الكنديري ، عميد جامعة القاضي عياض بمراكش ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة القاضي عياض بمراكش والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 2373.96 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 176.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 516.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد بناني ، عميد جامعة المولى إسماعيل بمكناس ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة المولى إسماعيل بمكناس والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 516.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 177.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2375.96 الصادر في 30 من جمادى الآخرة 1417 (12 نوفمبر 1996) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد سعد الداودي ، عميد جامعة عبد المالك السعدي بتطوان ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة عبد المالك السعدي بتطوان والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 2375.96 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 178.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره و تتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 517.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الحميد أحمادي ، عميد جامعة شعيب الدكالي بالجديدة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة شعيب الدكالي بالجديدة والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 517.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان (26 يناير 1998).

الامضاء : ادريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 179.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 515.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد شوقي السرغيني ، عميد جامعة ابن طفيل بالقنيطرة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة ابن طفيل بالقنيطرة والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 515.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 180.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 518.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد الجبلي ، عميد جامعة ابن زهر بأكادير ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة ابن زهر بأكادير والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 518.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 181.98 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بتفويض الامضاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.479 الصادر في 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) في شأن صفقات الأشغال أوالتوريدات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 519.97 الصادر في 25 من شوال 1417 (5 مارس 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الرحمان السعيد ، عميد جامعة الحسن الأول بسطات ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة قصد المصادقة على الصفقات وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها والمتعلقة بالمؤسسات الجامعية التابعة لجامعة الحسن الأول بسطات والمبرمة في إطار اعتمادات الاستثمار المفوضة إليه بموجب القرار رقم 519.97 المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998).

الامضاء : إدريس خليل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لكاتبة الدولة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي المكلفة بالثقافة رقم 128.98 صادر في 28 من شعبان 1418 (29 ديسمبر 1997) بتفويض الامضاء.

كاتبة الدولة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي المكلفة بالثقافة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.97.183 الصادر في 8 ربيع الآخر 1418 (13 أغسطس 1997) بتغيير الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 1640.97 الصادر في 12 من شعبان 1418 (15 سبتمبر 1997) بتفويض بعض الاختصاصات الى كاتبة الدولة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي المكلفة بالثقافة ،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد العزيز توري ، مدير التراث الثقافي ، الامضاء نيابة عن كاتبة الدولة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي المكلفة بالثقافة على الأوامر الصادرة للموظفين والمستخدمين التابعين للمعهد الوطني لعلوم الآثار والتراث بالرباط للقيام بمأموريات داخل المغرب.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من شعبان 1418 (29 ديسمبر 1997).

الامضاء : عزيزة بناني.

قرار للمدير العام للأمن الوطني رقم 59.98 صادر في 29 من شعبان 1418 (30 ديسمبر 1997) بتفويض الامضاء

المدير العام للأمن الوطني ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.56.115 الصادر في 5 شوال 1375 (16 ماي 1956) في شأن المديرية العامة للأمن الوطني ، كما وقع تتميمه بالظهيرالشريف رقم 1.58.164 بتاريخ 29 من ذي الحجة 1377 (17 يوليو 1958) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد جمال هلالي ، عميد الشرطة ، مدير التجهيز والميزانية بالنيابة ، الامضاء أو التأشير نيابة عن المدير العام للأمن الوطني على الأوامر بصرف أو تحويل الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والوثائق الحسابية المتعلقة بميزانية الادارة العامة للأمن الوطني.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من شعبان 1418 (30 ديسمبر 1997).

الامضاء : حفيظ بنهاشم.

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 224.98 صادر في 20 من رمضان 1418 (19 يناير 1998) بالمصادقة على قرار عامل إقليم تارودانت المقر لمخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتافنكولت.

وزير الدولة في الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل القروية ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

ووفق على قرار عامل إقليم تارودانت المتضمن إقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتافنكولت (المخطط رقم 6/95).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1418 (19 يناير 1998).

الامضاء : إدريس البصري.

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لعامل إقليم تارودانت صادر في 3 رجب 1418 (4 نوفمبر 1997) بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتافنكولت.

عامل إقليم تارودانت ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة ؛

وعلى الرأي الذي أبداه مجلس جماعة تافنكولت خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 13 من ذي القعدة 1417 (21 أبريل 1997) ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 24 شوال 1417 (4 مارس 1997) إلى 26 من ذي القعدة 1417 (5 أبريل 1997) بمقر الجماعة الآنفة الذكر ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لتافنكولت (المخطط رقم 6/95 الملحق بأصل هذا القرار.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العامة

نصوص خاصة

وزارة السكنى والتشغيل والتكوين المهني

قرار لوزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني رقم 3091.97 صادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتغيير وتتميم القرار رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا التطبيقية.

وزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني،

بناء على قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا التطبيقية ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم الملاحق رقم 1 و 2 و 3 من القرار رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) المشار إليه أعلاه بالملاحق رقم 1 و 2 و 3 المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وتعد صالحة الشهادات التي تم تسليمها قبل هذا التاريخ.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر1997).

الامضاء : مراد الشريف.

*

* *

الملحق رقم 1

مقر المؤسسة وطاقتها الاستيعابية

إسم المؤسسة	الطاقة الإستيعابية			ملاحظة
	التقني	التأهيل	التخصص	مجموع	
معهد التكنولوجيا التطبيقية لفن الطبخ والمطعمة اكادير	132	128	25	285	مؤسسة جديدة
معهد التكنولوجيا التطبيقية تيزنيت	60	170	25	255	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية العيون	190			190	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية ورزازات	90	75	50	215	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية قلعة السراغنة	60	120	75	255	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية للصيانة الفندقية مراكش	150	175		325	مؤسسة جديدة
معهد التكنولوجيا التطبيقية للنسيج والملابس الجاهزة الدارديات مراكش	50	140	36	226	مؤسسة جديدة
معهدمهن الملابس درب غلف الدار البيضاء.	250	25	50	325	تغيير في التسمية
معهد التكنولوجيا التطبيقية العتق الدار البيضاء.	12	235	50	297	ارتفاع في المستوى
معهد مهن الجلد الدارالبيضاء.	120	120	15	255	تغيير في التسمية
معهد التكنولوجيا التطبيقية للفندقة والمطعمة الدار البيضاء.	132	120		252	مؤسسة جديدة
معهد التكوين للنسيج بن مسيك الدار البيضاء.	200			200	تغيير في التسمية
معهد تقنيات اللباس الدارالبيضاء.	275		25	300	تغيير في التسمية
معهد الالبسة والنسيج الصخور السوداء الدار البيضاء.		35	75	110	مؤسسة جديدة
معهد التكنولوجيا التطبيقية للنسيج سيدي مومن الدار البيضاء.	174			174	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية سيدي البرنوصي الدار البيضاء.	30	145	25	200	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية حي المطار الجديدة	180		25	205	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية أبي الجعد	48	120		168	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية أزيلال	25	120		145	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية للملابس الجاهزة الرباط	300	25	75	400	مؤسسة جديدة
مركز استكمال التكوين التقني القنيطرة	48			48	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية وزان	30	145	75	250	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية العرائش	60	175	25	260	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية للنسيج والملابس الجاهزة طنجة	460	25	75	580	مؤسسة جديدة
معهد التكنولوجيا التطبيقية إبن مرحل طنجة	120	125		245	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية للملابس الجاهزة فاس	300			300	مؤسسة جديدة
معهد التكوين في الحرف التقليدية في البناء فاس	90	110		200	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية القرية	60	100		160	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية تاونات	90	120		210	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية الحسيمة	180	50		230	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية العونية وجدة	100	150		250	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية بوعرفة	50	95	75	220	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية خنيفرة	240			240	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية محمد الفاسي الراشدية	300	50		350	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية أزلي مراكش	50	290	11	351	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية المي الحمدي الدار البيضاء.	75	462		537	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية النرجس فاس	50	95	75	220	ارتفاع في المستوى + تغيير في التسمية

الملحق رقم 2

التخصصات والشعب

القطاع الصناعي

* الكهرباء والالكترونيك الصناعية

– الكهرباء

– الالكتروميكانيك

– الكهرباء والصيانة الصناعية

– التبريد والتكييف

* التبريد التجاري والتكييف

* الصيانة في هندسة التكييف

* التبريد الصناعي

* الميكانيك الصناعية

– الهيكلة المعدنية

– ميكانيك السيارات والآلات الفلاحية

– الصناعة الميكانيكية

– تقني مساعد في الصناعة الميكانيكية

* الانتاج في التركب المعدني

– التعليب المعدني

* صناعة الحلي

– الصيانة الفندقية

قطاع البناء

– رسم البناء : التمتير

– رسم البناء : المعمار

* رسم البناء : الاسمنت المسلح

* رئيس ورش : الاشغال الكبرى

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

- مساعد رئيس ورش البناء : الاشغال الكبرى
- تقنيات الخشب
- الانشاءات الصحية والحرارية
- استصلاح المباني التقليدية
* صباغ مزين

قطاع الملابس الجاهزة والنسيج
- المناهج في الملابس الجاهزة
- تصميم الأزياء
* الانتاج في الملابس الجاهزة
- تقني في الانتاج : مسؤول عن الفصالة
- تقني في الانتاج : مسؤول عن المشغل
- تقني في الانتاج : مراقبة الجودة
- النسيج
- الغزل
- استجادة النسيج
- السرادة
* صيانة آلات الملابس الجاهزة

قطاع الخدمات
- تدبير المقاولات
- كتابة الإدارة .
- المحاسبة
* المعلوميات والمكتبيات

القطاع شبه الطبي
- مساعد في طب الأسنان

قطاع الجلد والدباغة
* المناهج (قطاع الجلد)
* التأطير (الاتقان في الانتاج)
* صيانة الجلد
* مكتب الدراسات
* صناعة نماذج الاحذية

قطاع الفندقة
* الطعامة
* الخبازة والحلويات
* فن الطبخ

قطاع فنون الطباعة
- الطباعة

* الشعب الجديدة

الملحق رقم 3
البرامج ومددها

الكهرباء و الإلكترونيك الصناعية

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام .		
- الحساب المهني	90	90
- الإسعافة و أمن الشغل	20	
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- التكنولوجية	228	200
- الرسم و التحليل	79	103
3) التكوين التطبيقي : .		
- الإستناس بالميكانيك	90	
- توصيل الموصلات و الأحبال	140	
- الإنارة و التشوير	340	
- الإلكترونيك الصناعية	90	50
- إحتبال الصوان	100	374
- إلكترونيك القدرة		60
- التقاليات المبرمجة		180
- الضوبطة		52
- الكهرولفيجي و الماهيات		48
التكوين التطبيقي بالمقاولة	768	768
المجموع السنوي	1945	1925
المجموع العام	3870 ساعة	

التبريد التجاري و التكييف

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام .		
- العربية	36	28
- الفرنسية	36	28
- الإنجليزية	36	28
- التنظيم و قانون الشغل	36	28
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- الكهرباء	108	
- الرسم الصناعي	32	
- الديناميكية الحرارية	108	
- الإعلاميات		28
3) التكوين التطبيقي :		
- الأشغال التطبيقية	576	468
- معالجة الهواء		56
- التكنولوجية	216	168
- التراسيم البيان	72	112
- الصيانة	40	56
- دراسة مشروع (التقنيات الجديدة)		28
المجموع	1296	1028
التدريب في المقاولات		228
المجموع السنوي	1296	1256
المجموع العام	2552 ساعة	

الصيانة في هندسة التكييف

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام .		
- العربية	32	22
- الفرنسية	32	22
- الإنجليزية	32	22
- قانون الشغل	32	22
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- المعدات الحرارية و المياه الساخنة للترصيص	340	
- التكييف ذو التمدد المباشر	260	
- الضبط	70	
- معدات معالجة الهواء		170
- انتاج الماء المثلج		170
- الحرارية الصناعية	60	
- معالجة المياه		40
- تكنولوجية الصيانة	90	
- دراسة المشروع		432

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
3) التكوين التطبيقي ـ		
- الديناميكية الحرارية		60
- هندسة التكييف في القطاع الصناعي و الثالث	40	
- الكهرباء التطبيقية	70	
الإعلاميات المطبقة	50	
- تسيير الإنتاج	40	40
- حفظ المعدات تقنينها وتنظيمها		40
المجموع	1148	1040
التدريب في المقاولات	144	72
المجموع السنوي	1292	1112
المجموع العام	2404 ساعة	

التبريد الصناعي

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام ـ		
العربية	36	28
- الفرنسية	36	28
- الإنجليزية	36	28
- التنظيم و قانون الشغل	36	28
2) التكوين العلمي و التكنولوجي ـ		
- الكهرباء	108	
الرسم الصناعي	32	
- التراسيم البيان	72	84
التقنيات الجديدة دراسة مروع		28
3) التكوين التطبيقي :		
الديناميكية الحرارية	108	
معالجة الهواء		56
- الإعلاميات		28
- التكنولوجية	216	168
- الصيانة	40	56
المجموع	720	532
التدريب في المقاولات		228
المجموع السنوي	720	760
المجموع العام	1480 ساعة	

الميكانيك الصناعية

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام ـ		
- الإسعافية وأمن الشغل	20	
2) التكوين العلمي و التكنولوجي ـ		
- الحساب المهني	100	90
الرسم الصناعي	100	90
- التكنولوجية	100	90
3) التكوين التطبيقي		
- الترص	300	270
الصوغ	50	50
الخرط	60	60
التثريز	60	60
اللحام	100	100
- ميكانيك الصيانة	160	80

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
ماهيات / نفيجة	100	70
الدرات الكهربائية		20
التكوين التطبيقي بالمقاولة	730	730
المجموع السنوي	1880	1710
المجموع العام	3590 ساعة	

هذا التخصص يلتقن بالتكوين التناوبي

الإنتاج في التركيب المعدني

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	36
- الفرنسية التقنية	36	36
- الإنجليزية التقنية	36	36
- تقنيات التنظيم و التسيير	36	36
- قانون الشغل	36	36
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- مقاومة المواد و الرياضيات التطبيقية	72	
- الفيزياء التطبيقية	72	
- تكنولوجية العدادة		72
- الرياضيات و الإحصائيات		72
- الجودة و التنظيم		108
3) التكوين التطبيقي		
- الرسم	144	
- التخطيط	180	
- الرسم و مقاومة المواد		216
- مشغل تكنولوجية	648	
- الأعمال التطبيقية بالمشغل		648
التدريب في المقاولات		144
المجموع السنوي	1296	1296
المجموع العام	2592 ساعة	

* ملحوظة : برنامج السنة الثانية قابل للتغيير

صناعة الحلي

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام ـ		
- التكنولوجية	144	72
- المقاولات الصغرى و المتوسطة	144	72
- العربية التقنية	36	36
- الفرنسية التقنية	36	36
2) التكوين العلمي والتكنولوجي ـ		
- الرسم الفني	72	72
- الرسم التقني	72	72
- دراسة مواد الإنشاءات	144	72
3) التكوين التطبيقي :		
- الرسم الفني	72	
الرسم التقني	72	
- الأشغال التطبيقية	576	288
المجموع	1368	720
التدريب في المقاولات		648
المجموع السنوي	1368	1368
المجموع العام	2736 ساعة	

تخصص السنة الثانية من التكوين للتلقين بالتناوب بين مؤسسة التكوين و المقاولة : شهر بالمقاولة للأعمال التطبيقية و شهر بالمركز للدروس النظرية.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم البناء : الإسمنت المسلح

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	24
- الفرنسية التقنية	36	24
- الإنجليزية التقنية	36	24
- تقنيات التنظيم و التدبير		36
- قانون الشغل		24
2) التكوين العلمي و التكنولوجي		
- الرياضيات التطبيقية	72	48
- الفيزياء التطبيقية	36	48
- المكون البياني	72	
- مبادئ البناء	72	
- التعثير	36	
- مقاومة المواد		72
- حساب الإسمنت المسلح		96
- متانة البنايات		72
- التكنولوجيا العامة	72	
3) التكوين التطبيقي		
العام		
- الهندسة البيانية	72	48
- المكون البياني	72	
- التخطيط الهندسي	108	
- الحساب التقني		24
الخاص		
- رسم البناء + الأعمال التطبيقية + المشروع	540	360
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640 ساعة	

رئيس ورش : الأشغال الكبرى

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	24
- الفرنسية التقنية	36	24
- الإنجليزية التقنية	36	24
- تقنيات التنظيم و التسيير	36	
- قانون الشغل		24
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- الرياضيات التطبيقية	72	48
- الفيزياء التطبيقية	36	
- سكونيات مبانية	72	
- عناصر الإنشاء	72	
- التعثير	36	
- مقاومة المواد		48
- الحساب في الخرسانة المسلحة		48
- متانة البناء		48
- الرسم قراءة المخططات	108	72
- تكنولوجية الخرسانة		48
- التكنولوجية العامة	72	
3) التكوين التطبيقي		
1.3 العام		
- الهندسة الوصفية		
- سكونيات مبانية	72	48
2.3 الخاص		
الأشغال الكبرى + تأميث	540	408
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640 ساعة	

* التكوين التناوبي

صباغ مزين

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
الإنجليزية التقنية	36	24
- تقنيات التنظيم و التدبير	36	24
- قانون الشغل		
2) التكوين العلمي و التكنولوجي		
الرياضيات التطبيقية	72	48
- التعثير و تنظيم الورش	72	48
تكنولوجية مواد الدعامة	72	48
الرسم المهني الفني	72	48
3) التكوين التطبيقي		
- الأعمال الإعدادية و التحضيرية	216	48
أعمال الصباغة	180	48
أعمال مواد التزيين	216	48
أعمال وضع الغطاء الحائطي و الأرضي		96
التقليدات		144
- مفعول المادة	72	72
مبادئ في الحروف المصبوغة	108	72
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1320
المجموع العام	2580 ساعة	

الإنتاج في الملابس الجاهزة

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	24
- الفرنسية التقنية	36	24
- الإنجليزية التقنية	36	24
- قانون الشغل		24
2) التكوين العلمي و التكنولوجي		
- الإستئناس الإعلامي	72	48
- الرياضيات التطبيقية	36	
- تكنولوجيا النسيج	72	48
- الأجهزة و الصيانة	72	48
- لتنظيم و تدبير الإنتاج	144	96
3) التكوين التطبيقي		
- الفرز و التركيب	468	312
- دراسة و بلورة المنتوج	144	96

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
- القوالب و الفصالة	108	72
- استئناس بتسيير المقاولات	72	48
- تقنية تسيير الصيانة	72	48
- التربية البدنية	72	48
المجموع السنوي	1440	960
التدريب في المقاولة		480
المجموع العام	2880 ساعة	

تقني في صيانة آلات الملابس الجاهزة

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	29	25
- الفرنسية التقنية	29	25
- الإنجليزية التقنية	29	25
- قانون الشغل		25
- جودة الإنتاج		25
- التنظيم بالمقاولات		25
- العلاقات الإنسانية ووسائل التعبير		25
2) التكوين العلمي و التكنولوجي		
- الرسم الصناعي	58	50
- الإستئناس بالمعلوميات	58	50
- الفيزياء الميكانيكية	29	
- الإلكترونيك	58	
- الإلكترونيك الصناعية	29	50
- التلقائية		50
- الرياضيات التطبيقية	29	
- مقاومة المواد	58	
- تكنولوجية النسج	58	
3) التكوين التطبيقي		
- التكنولوجية الميكانيكية صيانة و ضبط آلات الملابس الجاهزة	435	375
- تكنولوجية الميكانيك العامة	116	100
- الإستئناس بالملابس الجاهزة	29	
- تنظيم و تسيير الصيانة	29	50
التدريب في المقاولات	280	440
المجموع السنوي	1353	1340
المجموع العام	2693 ساعة	

تقني في المعلوميات و المكتبيات

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- الفرنسية التقنية	25	25
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- الإستقبال	216	
- الإستئناس بتقنية التطور		112
- العلامات مع المشاركين		150
- إنشاء نظام معلوماتي		30
3) التكوين التطبيقي		
- المكتبيات التطبيقية	432	
- تقنيات التسيير التطبيقي	432	
- الإستئناس بتقنية التطور	450	

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
- إنشاء نظام معلوماتي		30
- إنشاء تطبيق التسيير		30
- عملية التكوين		15
- إستغلال نظام المعلوميات		45
- التدريب بالمقاولات		206
المجموع السنوي	1555	643
المجموع العام	2198 ساعة	

المناهج (قطاع الجلد)

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	28
- الفرنسية التقنية	36	28
- الإنجليزية التقنية	36	28
- المقاولات الصغرى و المتوسطة	36	28
- قانون الشغل	36	28
- تنظيم العمل	171	
- علم النفس والعلاقات الإنسانية	50	
- عمومية المنهج	100	
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- الدراسة الزمنية	95	
- ثمن الصنع	56	
- الا جير		10
3) التكوين التطبيقي		
- الدراسة الزمنية	95	
- ثمن التكلفة	56	
- المعلوميات التطبيقية للمنهج	73	
- محترف الفصالة	80	20
- محترف صناعة الجلد	40	50
- محترف الفرز	100	90
- محترف التركيب	40	60
- مكتب الدراسات	40	40
- الصيانة	81	
- ملاحقة الطلب و الترويج		40
- تسيير الإنتاج		35
- المعلوميات		75
المجموع السنوي	1257	560
التدريب في المقاولات		160
المجموع العام	1257	720
	1977 ساعة	

التأطير (الإتقان في الإنتاج)

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	28
- الفرنسية التقنية	36	28
- الإنجليزية التقنية	36	28
- المقاولات الصغرى و المتوسطة	36	28
- قانون الشغل	36	28
- المحاسبة		08
- الموضعة		40
- العلاقات الإنسانية		30
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- عمومية	36	
- أمان الشغل	20	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
- دراسات لمناصب الشغل	40	
- حساب المساحات	20	
- مكتب الدراسات	60	
- ملاحقة الطلب و الترويج	20	
- أنواع العمليات	10	
- المردودية و الإستثمار	10	
- مكتب المناهج	40	
- ترتيب الوقت	10	
- قانون "أكتو"	10	
- م، ث، (ا)	10	
- الصيانة و الإصطبان	40	
- إختبار المرور إلى السنة الثانية	10	
- تسيير الإنتاج		20
- التسميات		04
- ثمن التكلفة		08
- تسيير الجودة		30
- عرض تقرير التدريب		07
- إختبار نهاية التدريب		10
3) التكوين التطبيقي :		
- مبادئ في التكوين التطبيقي	120	
- التطبيق	400	560
- إختبار المرور إلى السنة الثانية	10	
- تقنية الإنتاج		20
- المعلوميات		20
- عرض تقرير التدريب		07
- اختبار نهاية التدريب		10
التدريب في المقاولات		160
المجموع السنوي	1046	1074
المجموع العام	2120 ساعة	

صيانة الجلد

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام :		
- العربية التقنية	36	28
- الفرنسية التقنية	36	28
- الإنجليزية	36	28
- التشريع	36	28
- المقاولات الصغرى و المتوسطة	36	28
2) التكوين العلمي و التكنولوجي :		
- الميكانيك العامة	60	60
- الرسوم الكهربائية	32	32
- الأطوماتيك	104	80
- الرسم الصناعي	48	
- الهوائيات	60	84
- ميكانيك الصناعة		144
- الهيدروليك		168
- الإلكترونيك	120	
3) التكوين التطبيقي :		
- الكهرباء التطبيقية	140	140
- الإسعاف الكهربائي	40	40
- الأعمال التطبيقية للأوطوماتيك		100
- صيانة آلات الخياطة	192	
المجموع	976	988
التدريب في المقاولات		200
المجموع السنوي	976	1188
المجموع العام	2164 ساعة	

تقني مكتب الدراسات

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام :		
- العربية التقنية	36	28
- الفرنسية التقنية	36	28
- الإنجليزية التقنية	36	28
- المقاولات الصغرى و المتوسطة	36	28
- قانون الشغل	36	28
- الرسم الشكل	20	
- الترقيم		20
- آمان الشغل		20
2) التكوين العلمي و التكنولوجي :		
- نظمة التنقيط : دراسة التركيب الداخلي للرجل	20	
- مقور رقم 3،2،1	60	
- مرفوع الشكل	10	
- حذاء واطئ رقم 3،2،1	30	
- دربي رقم 3،2،1	30	
- نموذج حر	10	
- صناعة الجلد	20	
- لوفير 1 و 2		20
- لوفير بدون 1 و 2		20
- صندل 1		20
- صندل ملجم		10
- موكاسان 2،1		20
- تنيس 2،1		10
- تنيس 2		20
- بوط 2،1		20
- مجموعة 5 نماذج		40
- اختبار الشكلي		40
3) التكوين التطبيقي :		
نظمة التنقيط دراسة التركيب الداخلي للرجل	20	
مقور 1.2.3	60	
مرفوع الشكل	10	
حذاء واطئ رقم 1.2.3	30	
حذاء واطئ رقم 1.2.3	30	
حذاء واطئ رقم 3	10	
- نموذج حر	20	
- صناعة الجلد		20
- لوفير 1 و 2		20
- لوفير بدون 1 و 2		20
- صندل 1		10
- صندل ملجم		10
- موكاسان 1.2		20
- تنيس 1.2		20
- بوط 1.2		20
- الفرز	200	
- الفصالة	60	
- التركيب	60	
- مجموعة 5 نماذج		40
- الدباغة		20
المجموع السوي	880	600
التدريب في المقاولات		80
المجموع العام	880	680
	1560 ساعة	

صناعة نماذج الأحذية

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	28
- الفرنسية التقنية	36	28
- الإنجليزية التقنية	36	28
- تسيير المقاولات الصغرى و المتوسطة	36	28

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- شمولية	60	20
- ملف البحث	160	60
- دراسة الأحجام	80	40
- المعلوميات التطبيقية	20	40
3) التكوين التطبيقي		
- إنجاز الراموزات	100	160
- مكتب دراسات النماذج للصنع	100	60
- الصباغة	60	20
- الفرز	100	40
- التركيب	40	40
التدريب في المقاولات	320	
المجموع السنوي	864	912
المجموع العام	1776 ساعة	

الطعامة

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- الفرنسية	35	35
- الإنجليزية	60	60
- الألمانية و الإسبانية	60	60
- قانون الشغل		30
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- مدخل بالنسبة لمهنة و سير التكوين	30	
- الهيئة و السلوك	30	
- ترابطي	60	
- شرح الأسماء	60	
- عناصر التدبير	60	
3) التكوين التطبيقي :		
- إعادة إلى النصاب	210	
- عملية للخزينة	60	
- تسلم بضاعة	60	
- صنع و معرفة الخمر و المشروبات	90	
- وظيفة الحانة و المصلحة	120	
- تقنية أعمال الطعام	150	
- مصلحة شهيم الخمر و المأدب		180
- مصلحة الطابق و المقهى		120
- مصلحة الطعام المغربي		180
- معرفة قاعدة فن الطبخ		60
- التكامل وسط العمل		320
المجموع	1085	1045
التدريب في المقاولات	200	200
المجموع السنوي	1285	1245
المجموع العام	2530 ساعة	

الخبازة و الحلويات

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- اللغة العربية		30
- قانون الشغل	30	
- اللغات الأجنبية	120	
- تسيير المقاولات الصغرى و المتوسطة		120
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- مدخل المهنة		30
- الأمان و الوقاية		30
- الأدوات و الأجهزة		30
- المواد الأولية و الأغذية		50
- مدخل في التنظيم و التدبير		40
3) التكوين التطبيقي		
- الحلويات بالقطعة	150	
- الأكل الفاصلة التقليدية و الحالية	150	
- القشدات و الزخرف	90	
- الفرنيات جافة و فرنيات طرية	40	
- قواعد الخبازة	80	
- قواعد الحلويات	80	
- شعبلة (انتاج على شكل فرقة)	150	160
- خبازة شبه ناجزة		140
- عجائن مبريش		50
- عجائن مبريش شكل دائري		110
- خبازة مزخرفة		50
المجموع السنوي	1070	660
التدريب في المقاولات	200	400
المجموع	1270	1060
المجموع العام	2330ساعة	

فن الطبخ

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية	46	
- الفرنسية	120	
- الإنجليزية	120	
- قانون الشغل	50	
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- مدخل	30	
- علم الصحة و السلامة و الطمأنينة	30	
- نص كامل و لصور حول فن الطبخ	60	
- مفهوم التقنيات الغذائية (الجزء الأول)	60	
- مفهوم التقنيات الغذائية (الجزء الثاني)	60	
- تدبير التدوين و تدبير الطبخ	60	
3) التكوين التطبيقي :		
- تحضير أصلي للطبخ	120	
- لحوم ، دواجن و لحم طريدة	90	
- أسماك ، رخويات و قشريات	120	
- خزانة الأطعمة و المعاملة (الجزء الأول)	60	
- مدخل الطبخ المغربي	90	
- إنتاج		180
- خزانة الأطعمة و المعاملة (الجزء الثاني)		120
- الطبخ الإقليمي المغربي		120
- إنتاج		
- مفهوم مصلحة المادة		60
- الطبخ العالمي على الأوراق		60
- تدريب		320
المجموع	1116	860
التدريب في المقاولات	200	400
المجموع السنوي	1316	1260
المجموع العام	2576 ساعة	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني رقم 3092.97 صادر في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997) بتغيير وتتميم القرار رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني ومراكز التكوين المهني.

وزير السكنى والتشغيل والتكوين المهني،

بناء على قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني ومراكز التكوين المهني ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم الملاحق رقم 1 و 2 و 3 من القرار رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) المشار إليه أعلاه بالملاحق رقم 1 و 2 و 3 المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، وتعد صالحة الشهادات التي تم تسليمها قبل هذا التاريخ.

وحرر بالرباط في 2 جمادى الأولى 1418 (5 سبتمبر 1997).

الامضاء : مراد الشريف.

*

**

الملحق رقم ا

مقر المؤسسة وطاقتها الاستيعابية

إسم المؤسسة	الطاقة الإستيعابية			ملاحظة
	التأهيل	التخصص	مجموع	
مركز التأهيل المهني اكادير	315	25	360	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تارودانت	170	25	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني طاطا	75		75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني كلميم	125	25	150	بدون تغيير
مركز التكوين المهني إفران كلميم		50	50	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني أسا	25	75	100	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني العيون طانطان	120	25	145	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني العيون	120	50	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني بوجدور	50	25	75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الداخلة	100		100	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني السمارة	20	20	40	مؤسسة جديدة
مركز التأهيل المهني تيزنيت	120	50	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الجبل الاخضر مراكش	196	75	271	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تاحناوت	75	75	150	مؤسسة جديدة
مركز التأهيل المهني سيدي واصل أسفي	235	25	260	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني اليوسفية	145		145	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الشماعية	25	25	50	ارتفاع في المستوى
مزكز التكوين المهني أسفي		75	75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الصويرة	190		190	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني المعاريف الدار البيضاء.	95	50	145	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة بولو الدار البيضاء.	40	175	215	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني عين الدياب الدار البيضاء.	100		100	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني الحي المحمدي الدار البيضاء.	120	50	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني عين الشق الإنارة الدار البيضاء.	300	75	375	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة سيدي معروف الدار البيضاء.	40	150	190	مؤسسة جديدة
مركز التأهيل المهني المطار أنفا الدار البيضاء.	50	50	100	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني عين الشق الدار البيضاء.	95	50	145	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني درب الكبير الدار البيضاء.	75	75	150	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني مولاي رشيد بن سبيك الدار البيضاء.	265		265	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني المسيرة الدار البيضاء.	50	25	75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني مديونة الدار البيضاء.	50	25	75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني عين البرجة الدار البيضاء.	210	50	260	بدون تغيير
مركز الإستقبال الدار البيضاء.	8	25	33	مؤسسة جديدة
مركز التأهيل المهني عين حرودة	75		75	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني ياسمينة المحمدية	165	25	190	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الميناء المحمدية	50	25	75	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني بن سليمان	145	25	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني سطات	175	50	225	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني برشيد	145	75	220	بدون تغيير
مركز التكوين المهني سطات		50	50	بدون تغيير
مركز التكوين المهني بن احمد		75	75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الجديدة	145	25	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني سيدي بنور	120	50	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني أزمور	100	25	125	مؤسسة جديدة
مركز التأهيل المهني الحي الاداري خريبكة	195		195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني شارع إدريس الأول خريبكة	50	25	75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني وادي زم	120		120	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني بوجنيبة	100		100	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني بني ملال	200	25	225	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني سوق السبت	145	50	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني قصبة تادلة	145		145	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الفقيه بن صالح	25	25	50	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني داويزغت	75		75	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني دمنات	125		125	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تمارة	195	50	245	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تمارة عين عتيق	70	75	145	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني المحيط الرباط	195		195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني يعقوب المنصور الرباط	265		265	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للقصالة والخياطة والملابس الجاهزة يعقوب المنصور الرباط	100	100	200	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني سانية لمكينسة سلا	115	75	190	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني اشماعو سلا	220	75	295	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الساكنية القنيطرة	170	25	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني سبو القنيطرة	110		110	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني المعمورة القنيطرة	125	50	175	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني سيدي سليمان	195	50	245	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني المسيرة القنيطرة	25	50	75	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني الخميسات	120	100	220	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تيفلت	25	50	75	ارتفاع في المستوى
مركز التكوين المهني الرماني		50	50	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني سيدي قاسم	170	50	220	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني القصر الكبير	120	75	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة طنجة	25	125	150	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تطوان	95	25	120	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني طريق المطار تطوان	45	25	70	ارتفاع في المستوى
مركز التكوين المهني الفنيدق		50	50	• تغيير في التسمية
مركز التأهيل المهني شفشاون	125	75	200	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني طريق إموزار فاس	487		487	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة باب الفتوح فاس	65	225	290	تغيير في التسمية
مركز التأهيل المهني صفرو	170	25	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني تازة	125	50	175	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني كرسيف	145		145	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني ميسور	195		195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الحسيمة	95	25	120	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني لعراصي الناظور	120	50	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني القيسارية الناظور	45	25	70	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني كولوش وجدة	215	75	290	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني فكيك	125	25	150	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني بركان	145	25	170	بدون تغيير

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

إسم المؤسسة	الطاقة الإستيعابية			ملاحظة
	التأهيل	التخصص	مجموع	
مركز التأهيل المهني تاوريرت	170	50	220	بدون تغيير
مركز التكوين المهني أحفير		50	50	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني جرادة	120	100	220	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني شارع الجيش الملكي مكناس	290		290	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني مولاي إدريس زرهون	50	25	75	ارتفاع في السعرى
مركز التأهيل المهني طريق أكوراي مكناس	435	25	460	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الحاجب	145	25	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني أزرو	120	50	170	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني خنيفرة	195		195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني ميدلت	170	25	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني كولميمة	145	50	195	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني الراشدية	25	25	50	ارتفاع في السعرى
مركز التأهيل المهني أرفود	25	50	75	ارتفاع في السعرى
مركز التأهيل المهني للفصالة والخياطة الإسماعيلية أرفود	25		25	ارتفاع في السعرى

الملحق رقم 2
التخصصات والشعب
(مستوى التأهيل)

القطاع الصناعي
- الالكتروميكانيك
- كهرباء الصيانة
- كهرباء السيارات
- إصلاح الراديو والتلفزة (إلكترونيك الراديو والتلفزة)
- صيانة المصاعد
- مصلح الآلات المنزلية
* كهرباء الصيانة الصناعية
- مصلح آلات التبريد
- الهيكلة المعدنية
- ميكانيك الآلات الفلاحية
- ميكانيك السيارات
- الأنابيب الصناعية
- ميكانيك الصيانة
- عامل ميكانيكي متعدد الكفاءات
- الآلية
- الخرط
- التفريز
- اللحام
* قدارة الصفيح الدقيق
* عامل مؤهل لحام
- الهيكلة والصباغة
- المطالة والقدارة

قطاع البناء
- الانشاءات الصحية الحرارية
- النجارة الخشبية
- نجارة الأبنوس
- الترصيص الصحي
- رصاص التدفئة
- الزليج
الجبص
- الزواق
* النجارة الفولاذية
* مزخرف على الزجاج
* بناء متعدد الكفاءات
- النجارة الخشبية (التقليدية)
* صباغ - زجاج

قطاع الخدمات
- بائع
- الرقانة
- رقانة الفاتورات
- أمين المخزن
- مربية
- قيم المنزل
* البستنة

قطاع الملابس الجاهزة والنسيج
- الملابس الجاهزة
- إصلاح الآت الخياطة
- عامل مؤهل في صيانة آلات الملابس الجاهزة
- الفصالة الصناعية
- النجادة
- الفصالة والخياطة

قطاع الجلد والدباغة
- فصالة الأحذية
- تهيئ الفرز وغرز الأحذية
- تركيب الأحذية
- فصالة ألبسة الجلود
- تهيئ الفرز والفرز في صناعة الجلد
- غرز ألبسة الجلود

قطاع الفندقة
* فن الطبخ
* الطعامة
* الخبازة والحلويات

* الشعب الجديدة

الملحق رقم 3
البرامج ومددها

كهرباء الصيانة الصناعية

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية و الفرنسية التقنيتين	60	
- قانون الشغل	40	
- التربية البدنية	120	
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- الرياضيات التطبيقية	118	
- تسيير المقاولات الصغرى و المتوسطة	120	
- تقنية مواد الإصطباغ	50	
3) التكوين التطبيقي		
- الميكانيك العامة	160	
- الرسم الصناعي	90	
- القصدرة و التلحيم	120	
- التكوين و الحياة المهنية	15	
- صحة وأمن الشغل	15	
- آلات القياس الكهربائية	30	
- أدوات الكهربائي	45	
- الأرشام الكهربائية	30	
- تركيب القنوات الكهربائية	60	
- تحليل دارات التيار المستمر	90	
- تحليل دارات التيار المتردد	90	
- محركات و مولدات التيار المستمر		30
- محركات و مولدات التيار المتردد		30
- إصلاح الآلات الكهربائية الدوارة		

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
- تركيب الضوليات و المتحكمات	60	60
- الدارات الإلكترونيكية		
- التلحيم بالمعدن الأبيض اللين		90
- صيانة المتحكمات اليدوية		15
		60

كهرباء الصيانة الصناعية (تابع)

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
- تركيب و توصيل المحولات		60
- صيانة الأجهزة الإستعجالية		30
- الدارة المنطقية		60
- تركيب الآت التسخين		60
- أجهزة الإنذار و الإشارات		60
- تركيب الآلات الهاتفية		45
- صيانة المتحركات الذاتية		60
- البياني الوظيفي		60
- إصلاح التركيبات و التجهيزات الكهربائية		75
- رسم تخطيطي للأشياء	30	
- تركيب الكبلات و العلب	60	
- ميكانيك السوائل		45
- وسائل البحث عن العمل		30
- التعليم و العرشد التقني	45	
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1448	1350
المجموع العام	2798 ساعة	

قدارة الصفيح الدقيق

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
- 1) التكوين العام		
- العربية و الفرنسية التقنيتين	60	
- قانون الشغل	40	
- الرياضيات التطبيقية	96	
- تقنية مواد الإصطباغ	50	
- تسيير المقاولات الصغرى و المتوسطة		72
- 2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- اللحام	85	
- إعداد المرازب	95	
- إعداد الصفائح	95	
- إستعمال العملة البسيطة للتركيب المعدني		180
- شميلة السنة الأولى	10	30
- صناعة المرجل		74
- صناعة أنبوبات التدريك		262
- شميلة السنة الثانية		6

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
3) التكوين التطبيقي		
- اللحام	265	
- إعداد المرازب	145	
- إعداد الصفائح	145	
- إستعمال العملة البسيطة للتركيب المعدني	180	
- شميلة السنة الأولى	30	
- صناعة المرجل		145
- صناعة أنبوبات التدريك		245
- شميلة السنة الثانية		132
التدريب في المقاولات		360
المجموع السنوي	1296	1506
المجموع العام	2802 ساعة	

عامل مؤهل لحام

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية و الفرنسية التقنيتين	60	
- قانون الشغل	40	
- الرياضيات التطبيقية	96	
- تقنية مواد الإصطباغ	50	
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- اللحام	85	
- إعداد المرازب	95	
- إعداد الصفائح	95	
- إستعمال العملة البسيطة للتركيب المعدني		180
- شميلة السنة الأولى	10	30
- تلحيم الموضع في زاوية داخلية		81
- تلحيم الموضع مع اختراق		182
- تلحيم الأنبوب الفولاذي في حالة الدوران		65
- شميلة السنة الثانية		12
- امتحان التصديق على الكفايات		6
3) التكوين التطبيقي		
- اللحام	265	
- إعداد المرازب	145	
- إعداد الصفائح	145	
- إستعمال العملة البسيطة للتركيب المعدني	180	
- شميلة السنة الأولى	30	
- تلحيم الموضع في زاوية داخلية		135
- تلحيم الموضع مع اختراق		300
- تلحيم الأنبوب الفولاذي في حالة الدوران		101
- شميلة السنة الثانية		60
- امتحان التصديق على المؤهلات		30
التدريب في المقاولة		324
المجموع السنوي	1296	1506
المجموع العام	2802 ساعة	

النجارة الفولاذية

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية و الفرنسية التقنيتين	60	
- قانون الشغل	40	
- الرياضيات التطبيقية	96	
- تقنية مواد الإصطباغ	50	
- تسيير المقاولات الصغرى و المتوسطة		72

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
2) التكوين العلمي والتكنولوجي		
- اللحام	85	
- إعداد المرازب	95	
- إعداد الصفائح	95	
- استعمال العملة البسيطة للتركيب المعدني		180
- شمولية السنة الأولى	10	30
- عملات الوقاية		36
- الأقفال الثابتة		31
- عملات النوافذ		36
- الأبواب		71
- الروابي المستقيمة		27
- الأدراج		27
3) التكوين التطبيقي		
- اللحام	265	
- إعداد المرازب	145	
- إعداد الصفائح	145	
- استعمال العملة البسيطة للتركيب المعدني	180	
- شمولية السنة الأولى	30	
- عملات الوقاية		108
- الأقفال الثابتة		77
- عملات النوافذ		108
- الأبواب		217
- الروابي المستقيمة		81
- الأدراج		81
التدريب في المقاولات		324
المجموع السنوي	1296	1506
المجموع العام	2802 ساعة	

ملحوظة : مقرر السنة الثانية قابل للتغيير

مزخرف على الزجاج

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام .		
- العربية التقنية	36	24
- الفرنسية التقنية	36	24
- قانون الشغل	36	24
2) التكوين العلمي والتكنولوجي :		
- التكنولوجية العامة	108	72
- تكنولوجية المهنة	108	72
- الرسم الصناعي	108	72
- الرسم الفني	108	72
3) التكوين التطبيقي .		
- حملاج (منفاخ الصائغ)	300	200
- الزخرفة	450	300
- العمل بالقصبة	150	100
المجموع	1440	960
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1400	1440
المجموع العام	2880 ساعة	

البناء المتعدد الكفاءات

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية الفرنسية التقنية	36	24
- قانون الشغل		40
- تسيير المقاولات الصغرى و المتوسطة	72	48
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- الرسم	54	40
3) التكوين التطبيقي		
- العمل بالآجور		360
- العمل بالمرصوص		360
- الصندقة و التسليح		360
- البناء بالوضعة		360
- التبليط		360
المجموع	1242	872
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1242	1352
المجموع العام	2594 ساعة	

صباغ زجاج

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	36	24
- الفرنسية التقنية	36	24
- قانون الشغل		24
- تدبير المقاولات		60
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- الحساب المهني	64	
- التكنولوجيا المهنية	64	
- الرسم المهني	64	
3) التكوين التطبيقي .		
- أعمال الصباغة جودة "أولية"	144	
- أعمال الزجاجية	72	
- أعمال الصباغة و البرنيق جودة " عادية"	144	
- أعمال الصباغة في الخارج	144	
- أعمال التحضير و الصباغة جودة " متقنة"		144
- أعمال مواد التزيين		108
- أعمال وضع الغطاء الحائطي و الأرضي		108
المجموع	768	492
التدريب في المقاولات	520	960
المجموع السنوي	1288	1452
المجموع العام	2740 ساعة	

ملحوظة : تجدر الإشارة إلى أن هذا الإختصاص يلقن في إطار التكوين التناوبي

البستنة

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- العربية التقنية	30	
- الفرنسية التقنية	30	
- قانون الشغل	40	20
- المقاولات الصغرى و المتوسطة		100
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- علم و معرفة النباتات	26	
- أعمال البستنة الأساسية	42	
- صيانة البساتين و المساحات الخضراء	42	
- تقنيات الغرس		28
- بناءات البساتين		08
- أعمال التهيئات " المساحات الخضراء"	14	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين التطبيقي .		
- علم و معرفة النباتات	126	
- أعمال البستنة الأساسية	138	
- صيانة البساتين و المساحات الخضراء	318	
- تقنيات الغرس		188
- بنايات البساتين		34
- أعمال التهيئات " المساحات الخضراء"	82	
المجموع	888	378
التدريب في المقاولة	432	936
المجموع السنوي	1320	1314
المجموع العام	2634 ساعة	

فن الطبخ

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- قانون الشغل	60	
- الفرنسية التقنية	60	60
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- مدخل و تكوين الحرفة	60	
- علم الصحة و الأمان	60	
- الإتصال	60	
- مركب الطبخ	210	
- تسيير المطبخ		60
3) التكوين التطبيقي .		
- التطبيق في الخدمات	270	
- التطبيق في وجبة الفطور	60	
- التحضيرات الأولية	270	
- اللحوم ، الدواجن ، الطرائد	180	
- الأسماك ن رخويات ، قشريات	60	
- الخضر و الفواكه	30	
- الصناعة الأولية للحلوى	120	
- الموضعة و التطبيق		660
- خلاصة التطبيق العلمي		120
- التدريب بالمقاولات		480
المجموع السنوي	1500	1380
المجموع العام	2880 ساعة	

عامل مؤهل في الطعامة

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام		
- قانون الشغل	60	
- الفرنسية التقنية	100	100
2) التكوين العلمي و التكنولوجي .		
- مدخل المهنة	30	
- علم الصحة مراعاة الطعام و الأمان	30	30
- العادات و التصرفات فيما يخص المهنة	30	
- الإتصال	60	
- معلومات عن المواد الغذائية	60	
- معلومات عن الوجبات	60	
- نظافة واصطيان الأماكن و التجهيزات	90	
- التموين و الجرد	30	30
- معلومات عن الخمر		60
3) التكوين التطبيقي .		
- طريقة الموضعة	180	60
- مبادئ خدمة الطعام	120	90
- حانة و خدمة المشروبات	90	30
- تهيئات للخدمة الخارجية		120
- خدمة الأطعمة المغربية	60	30
المجموع	1000	550
التدريب في المقاولة	200	500
المجموع السنوي	1200	1050
المجموع العام	2250 ساعة	

خبازة/ حلويات

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
1) التكوين العام .		
العربية	70	
- الفرنسية	90	
- احداث المقاولات	50	
- قانون الشغل		60
2) التكوين العلمي والتكنولوجي .		
- وضعية المهنة	30	
- علم الصحة و الأمان	60	
- المواد الأولية للعمل	45	
- ضروريات المهنة	15	
3) التكوين التطبيقي .		
- المعدات و أدوات العمل	30	
- الرسم الزخرفي	60	
- مواد من أصل العجين الهش	150	
- القدة و الزخرفة	105	
- العجائن الممتازة	90	
- فرنيات صغيرة جافة	60	
- مواد من أهل العجين المورق	105	
- المحليات التقليدية	120	
- المحليات العصرية	105	
- العناصر المثمرة للتزيين		105
- حلوى صغيرة و فرنيات ندية		105
- التحلية المثلجة		60
- صناعة الحلويات المغربية		60
- مواد من أصل العجين المنفوخ و المورق		195
- الإنتاج و الخلاصة		120
- عرض الحلويات		15
- التحلية بالطلب في الطبق		15
المجموع	1185	735
التدريب في المقاولات		450
المجموع السنوي	1185	1185
المجموع العام	2370 ساعة	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة

قرار لوزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 37.98 صادر في 6 رمضان 1418 (5 يناير 1998) بتعيين ممثلي الادارة والموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة).

وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة،

بناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) المطبق بموجبه، بخصوص اللجان الادارية المتساوية الأعضاء ، الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.447 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1418 (6 أغسطس 1997) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب ممثلي المأجورين، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار رقم 1449.97 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1418 (فاتح سبتمبر 1997) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي قطاع الفلاحة ؛

وعلى المحاضر الصادرة عن لجان إحصاء الأصوات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون المبينة أسماؤهم في الجدول رقم 1 المرفق بهذا القرار بصفتهم ممثلين عن الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة)، وذلك على مستوى عشر (10) جهات انتخابية.

المادة الثانية

يعين الموظفون المبينة أسماؤهم في الجدول رقم 2 المرفق بهذا القرار بصفتهم ممثلين عن الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء الخاصة بالأطر القليلة العدد على الصعيد الوطني.

المادة الثالثة

يعين على صعيد إدارة المياه والغابات والمحافظة على التربة، الموظفون المبينة أسماؤهم في الجدول رقم 3 المرفق بهذا القرار بصفتهم ممثلين عن الادارة والموظفين في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء.

المادة الرابعة

تسند رئاسة اللجان الادارية المتساوية الأعضاء، حسبما هو مبين في الجداول المرفقة بهذا القرار.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1418 (5 يناير1998) .

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة
وبتفويض منه ؛
كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة
المكلف بالاستثمار الفلاحي ؛
الامضاء : عبد العظيم الحافي.

*
**

الجدول رقم: 1 الملحق بالقرار الصادر بإثبات نتائج ممثلي الموظفين وتعيين ممثلي الإدارة المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة)
الجهة الإنتخابية رقم:1 (وجدة أنكاد ، وبركان، والناضور، وفجيج ، و تازة)
مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بوجدة

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– محمد عابر (رئيس) – خليل معروف (نائب الرئيس)	– جمال عباري – عبد الحميد لشهب	–محمد حمودي – محمد رحالي	– محمد موزن – محمد موزوري
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– محمد عابر (رئيس) – خليل معروف (نائب الرئيس)	– جمال عباري – عبد الحميد لشهب	– عبد العزيز القديم – علي خنيوي	– امحمد بوترفاس – ميمون برزيق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	– الحسين زيادي(رئيس) – الحسين اليعكوبي (نائب الرئيس) – بن يونس بولويز	– المهدي المختاري – شعيب وعليت – مصطفى العسراوي	– علال يفومني – عبد المجيد لمقامي – الحسن ساجي	– عبد القادر الهيري – الحسين لمرابط – محمد الرامة
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– حسين مليلي (رئيس) – نزيهة ختو (نائب الرئيس)	– ابراهيم بلعياشي – بن يونس بولويز	– عائشة بناني – الحسن أحدادي	– زينب بن الصديق – يحيى الشركي
5	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– حسين مليلي (رئيس) – نزيهة ختو (نائب الرئيس)	– ابراهيم بلعياشي – بن يونس بولويز	–كريم كسيبة – محمد حدادي	– حسن المتقي – زينب الروكي
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– حسين مليلي (رئيس) – نزيهة ختو (نائب الرئيس) – المهدي المختاري	– ابراهيم بلعياشي – بن يونس بولويز – عمر السداهي	–محمد بن عاشور – عبد الحميد عمارات – عبد السلام كروط	– بلخير ادريواش – محمد الليق – اعلي فيلالي
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– حسين مليلي (رئيس) – نزيهة ختو (نائب الرئيس) – المهدي المختاري	– ابراهيم بلعياشي – بن يونس بولويز – عمر السداهي	– هاشمي الطاهري – محمد ادريسي – محجوب بركيك	– أحمد اجبيلو – مصطفى عمرو – عمر المحب

الجهة الإنتخابية رقم: 2 (فاس الجديد – دار الدبيبغ ، و فاس المدينة ، و زواغة مولاي يعقوب ، و تاونات ، وصفرو ،وبولمان)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بفاس

* * *

رقم اللجنة	الإطـــار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الموظفيـــن		ممثلو الموظفيـــن	
			الرسميون	النـــواب	الرسميون	النـــواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– محمد عبد الوافي (رئيس) – محمد صديق (نائب الرئيس)	– الحسين عسالي – ناصر أجبار	–محمد عزام جابي – ادريس بوجيهة	مولاي المهدي الطاهري – فتح الله أبقال
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– محمد عبد الوافي (رئيس) – احساين الزواكي (نائب الرئيس)	– الحسين عسالي – ناصر أجبار	– محمد بودرهم – أحمد الغراندي	– عبد الرحمان الوزاني الشاهدي – عبد القادر التوتي
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	– أحمد الإسماعيلي (رئيس) – محمد كرمي (نائب الرئيس) – لوازني الوجي	– الحسن الفيلالي الدرعي – الحسن بوطية – حمو الحزمير	– محمد كموني – محمد السهلي – الحسن أوالطالب	– عبد الله أوقطي – عبد العزيز النجيوي – المصطفى الخضاري
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– عزوز الخياري (رئيس) – محمد أشهيد (نائب الرئيس)	– امبارك الخدري – حمو الحزمير	– المصطفى ضمير – أحمد لعرج	– رشيد علمي بنحلم – محمد زهواني
5	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– أحمد لوكيلي (رئيس) – عزوز الخياري (نائب الرئيس)	– عياد اشبار – لوازني لوجلي	– مرية مقرنع – الحسن الرمضاني	– نجية عتيق – مريم رادوي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطـــار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الموظفين		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– عزوز الخياري (رئيس) – عياد أشبار (نائب الرئيس)	– أحمد لوكيلي – محمد صديق	– عبد السلام بن الفقيه – احمد الساخي	–دحمان أجباري – عبد الحق معقول
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– احساين الزواكي (رئيس) – عزوز الخياري (نائب الرئيس) – عياد أشبار	– حسن الإدريسي – لحسن بولحية – بناصر أجبار	– ميمون الغزواني – محمد الصاكر – فاطمة دكداك	– محمد صلاح – ميلود ميدار – مصطفى أعراب

الجهة الإنتخابية رقم: 3 (تطوان سيدي مندري ، وطنجة وأصيلة، والفحص – بني مكادة ، و العرقش، و شفشاون، و الحسيمة)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بتطوان

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– محمد مفضال (رئيس) – لحسن أشملال (نائب الرئيس)	– أحمد العمري – أحمد العزماني	– أبو بكر الحمليشي – حسن بنويه	– رشيد الشبهي – عبد الواحد طايو
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– أحمد السعديوي (رئيس) – سعيد أباحمو (نائب الرئيس)	– فؤاد الطويل – مصطفى الحداد	– العياشي اليماني – محمد فضيل الشريب	– أحمد القلالي – أحمد كركور
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون	– محمد العلاوني (رئيس) – محمد بن شبيبة (نائب الرئيس) – عبد الحفيظ بنتهامي	– عبد السلام الأموي – عبد الرزاق الهراس – التهامي شقور	– محمد العزاني – عمر لبراق – عبد الرحمان ابنينو	– محمد السدي – محمد بندريس – عبد الحميد احمموشي
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– الحسين صبار (رئيس) – الحسين بخاح (نائب الرئيس)	– كمال رامو – محمد المسعودي	– يونس بطون – محمد اعزيبو	–مصطفى الشريك – عزيز عبد المجيد
5	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– عمر البدري (رئيس) – الحسين بخاح (نائب الرئيس)	– محمد بن شبيبة – أحمد عزوز	– سعيدة بن ادريس – ام كلثوم العمراني	– محمد السعود – عدنان الغرباوي
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– محمد الخضري (رئيس) – الحسين صبار (نائب الرئيس) – عمر البدري	– محمد العبوي – أحمد بونوح – محمد بنشبيبة	– عبد الواحد الحسوني – عمر أحاشي – عبد العزيز المشكور المرابط	– عبد العالي بندريس – أحمد عزوزي – علي شقور
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– عمر البدري (رئيس) – الحسين بخاح (نائب الرئيس) – محمد بن شبيبة	– الحسين صبار – محمد المسعودي – التهامي شقور	– أحمد العمراني – محمد المسلم – احمد الجلوفي	– عبد السلام المرابط – أحمد المغربي – عبد القادر الكدوري

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهة الإنتخابية رقم: 4 (مكناس المنزه ،و مكناس الإسماعيلية ،والحاجب ، وإفران ، وخنيفرة، والرشيدية)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بمكناس

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– موحى مرغي (رئيس) – مصطفى الحساني (نائب الرئيس) – محمد الشيبي	– بوشعيب بنشرقي – محمد عدلوني بشار – محمد اخصاص	– عبد الله السعيدي – عبد المجيد المداوي – ابراهيم اشطوبان	– محمد بونادي – رحو أمغار – عبد القادر العمراني
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– موحى مرغي (رئيس) – محمد خيار (نائب الرئيس)	– محمد الشيبي – محمد مسكاوي	– محمد فلوسي – عبد الإلاه المالكي	– جمال الغازي – أمينة الفتاحي
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	– محمد بادو (رئيس) – باحسين دويشي (نائب الرئيس) – محد الشيبي	– محمد فميري – عبد القادر القويسمي – يوسف الزرعي	– مولاي الحسن ادريسي – محمد التوزاني – عبد الله أهنيني	– حسن العماري – موحى بوكعبة – عبد الرحمان بلعشير
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– الحسين اقاع (رئيس) – محمد فميري (نائب الرئيس)	– بوبكر السالمي – محمد مسكاوي	– فاطمة طاهري – مليكة اليازغي	– شريفة اللويعة – حفصة بوجنوني
5	أعوان التنفيذ	أعون التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– عبد القادر القويسمي (رئيس) – محمد مسكاوي (نائب الرئيس)	– باحسين دويشي – محمد الشيبي	– أمينة العلوي الإسماعيلي – حبيبة الغول	– محمد بوطب – محمد شعيبي
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– يوسف دادس (رئيس) – محمد اخصاص (نائب الرئيس) – بوبكر السالمي	– يوسف الزرعي – محمد فميري – باحسين دويشي	– مولاي ا علي باللمين – زايد وسرغين – ادريس حدان	– مولاي امحمد حسيوة – المصطفى خجو – الحسين حطان
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– محمد عدلوني بشار (رئيس) – باحسين دويشي (نائب الرئيس) – حسن بنلهبوب جزولي	– محمد أخصاص – محمد مسكاوي – محمد الشيبي	– عبد المالك الغراس – محمد أصيابري – عبد القادر السعدازي	– أحمد العلمي الحسني – عبد السلام بوطيبة – محمد الزواق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهة الإنتخابية رقم: 5 (الخميسات، وسيدي قاسم، والقنيطرة)
مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بالخميسات

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– عيسى القدوري (رئيس) – سيدي عبد العزيز مغراوي (نائب الرئيس)	– امبارك أمرقاوي – أحمد بودياب	– حسن برادة – حسن مزين	– محمد فرحات – الحسن بوعلا
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– ناصر باخوشت (رئيس) – الحسن لعفر (نائب الرئيس)	– علي محمد عويا – الحسن لوشيمي	– محمد العربوي – عبد السلام دكالي	– عبد الإله أليدي – حدو الحمدي
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المخصون .	– محمد مراش (رئيس) – موحى قيبو (نائب الرئيس) – كريمة المعمري	– سعيد أدرغال – مصطفى سومور – الحسين الفواري	– الطيب بوخريص – أحمد هدروج – ادريس الوديني	– العياشي الشنيوي – لحبيم طاهر – الحسن بوركيزة
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– محمد مراش (رئيس) – موحى قيبو(نائب الرئيس)	– محمد كرين – عبد العزيز لعبد	– التهامي الحابشي – بنعيسى حرشاوي	– بنعيسى النصري – لكبير مهلاوي
5	أعوان التنفيذ	أعون التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– محمد مراش (رئيس) – موحى قيبو (نائب الرئيس)	– عائشة لعوج – سعيد أدرغال	– محمد بعزوز – محمد بن المختار	– حدو بوملال – محمد ريطال
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– محمد مراش (رئيس) – موحى قيبو (نائب الرئيس) – كريمة المعمري	– سعيد أدرغال – عائشة لعوج – الحسين الفواري	– نور الدين بنسالم – علي علوان – بوعزة عادى	– عبد الرحيم عبيد الله – هادي انعيمي – محمد الخماني
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– محمد مراش (رئيس) – موحى قيبو (نائب الرئيس) – كريمة المعمري	– سعيد أدرغال – عائشة لعوج – عبد العزيز لعبد	– حسن الأراري – بوعزة نور الدين –المصطفى احادن	– مساعيد بودريس – عبد الكامل بلوارث – حميد هيام

الجهة الإنتخابية رقم: 6 (الرباط و تمارة و الصخيرات و سلا)
اقتراع 3 أكتوبر 1997

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة، والمساعدون العلميون للمياه والغابات	– جمال الدين كراوي (رئيس) – ادريس فاسي فهري (نائب الرئيس) – عبد القادر أحيزون	– ادريس نداه – عبد الحق بناني لهمام – أحميدة هرهوري	– عبد الحميد أمين هاكاش – عبد الرحيم هندوف – زينب تمهمشت	– محمد مؤذن – محمد بومهيدي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة الأطر	الدرجة او الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الاولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– جمال الدين كراوي (رئيس) – ادريس فاسي فهري (نائب الرئيس) – عبد القادر أحيزون	– ادريس نداه – عبد الحق بناني لهمام – أحميدة هرهوري	– محمد محبوب – ابراهيم بيهيه – نور الدين الغلاب	– محمد العمراني – أحمد اليماني – محمد ضايع
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون	– محمد بنحمان (رئيس) – الكبير الهباري (نائب الرئيس) – محمد بلال – محمد عباس	– محمد صبراوي – مولاي أحمد قصراوي – محمد رزوق – عبد العزيز سياسي	– امبارك الوادي – محمد قيدي – بناصر مزابي – محمد شيخي	– عبد الكبير امنزيز – عبد المجيد المرضي – أحمد شموم – المكي حمي
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون	– محمد بنحمان (رئيس) – الكبير الهباري (نائب الرئيس) – محمد بلال	– محمد صبراوي – مولاي أحمد قصراوي – محمد رزوق	– حبيبة عاطف – محمد بيوضي – سلطانة البوتيني	–سعيد بنخلوق – مبارك بوعمود – محمد التومي
5	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ وأعوان التنفيذ الممتازون	– محمد بنحمان (رئيس) – الكبير الهباري (نائب الرئيس) – محمد بلال	– محمد صبراوي – مولاي احمد قصراوي – محمد رزوق	–خديجة النطاسي – رحمة الكتاني – نجمة أو حرمة	– السعدية حموشي – هجو الزاوي – محمد رضي السباعي
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة وأعوان الخدمة الممتازون	– محمد بنحمان (رئيس) – الكبير الهباري (نائب الرئيس) – محمد بلال	– محمد صبراوي – مولاي أحمد قصراوي – محمد رزوق	– محمد كهلوان – مصطفى لمغاري – ابراهيم ولد الصلاي	– علي الديواني – علال لخضر – مصطفى لخضر
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع والأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول، والأعوان العموميمون خارج الصنف، والأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون	– محمد بنحمان (رئيس) – الكبير الهباري (نائب الرئيس) – محمد بلال – محمد عباس	– محمد صبراوي – مولاي أحمد قصراوي – محمد رزوق – عبد العزيز سياسي	– محمد البارودي – محمد الجيار – بوزيان قصير – صالح ميميح	– بوبكر زكري – أديب مصطفى – أحمد بوخريص – محمد البكراوي

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهة الإنتخابية رقم: 7 (الدار البيضاء– أنفا، والفداء درب السلطان، والمشور: وعين السبع – الحي المحمدي، وعين الشق– الحي الحسني، والبرنوصي– زناتة ، وابن امسيك– سيدي عثمان، والمحمدية، وبنسليمان مو سطات ، و الجديدة)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بالدار البيضاء

رقم اللجنة	الإطار	الفوجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– محمد الشرقاوي (رئيس) – جمال رحالي (نائب الرئيس)	– عبد الإلاه بوعليل – احمد المواقي	–يحيى جوادي – عبد العزيز صلحي	– رحال موجان – محمد بنزيان
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– عبد القادر ايدر (رئيس) – محمد عاطف (نائب الرئيس)	– محمد الدق – جمال رحالي	–عبد الغفارعمراني –محمد موجود	– محمد صديق – سعيد بردوز
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	– محمد الشرقاوي (رئيس) – عبد اللطيف حزي (نائب الرئيس) – عبد القادر ايدر	– احمد المواقي – عبد الإلاه بوعليل – جمال رحالي	– المصطفى الخلفي – عبد الرحيم طابلي – إدريس المكي	– محمد فاضل – محمد أكنينة – حسن الباتي
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– ليلى جمال الدين (رئيس) – محمد ملاحي(نائب الرئيس)	– عبد اللطيف حزي – احمد المواقي	–للا زهرة الإدريسي – خديجة بن الحمدونية	– الشعيبية بن كريو – منصور الجاحظ
5	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– محمد ملاحي (رئيس) – ليلى جمال الدين (نائب الرئيس)	– احمد المواقي – محمد عاطف .	– سكينة بونسيف – أمال حاكم	– ليلى حكيم – خديجة مواقي
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– محمد ملاحي (رئيس) – محمد الدق (نائب الرئيس) – ليلى جمال الدين	– عبد القادر ايدر – محمد عاطف – عبد اللطيف حزي	– شهيد لحبيب – بلين عبد الله – الجيلالي بوخريص	– حسن فضيل – مصطفى الفكري – الزهرة بنحميدي
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– محمد ملاحي (رئيس) – ليلى جمال الدين (نائب الرئيس) – أحمد القياسي	– محمد الدق – احمد المواقي – جمال رحالي	– علي لبكر – عبد الرحيم الشوفاني – عمار محسني	– محمد مروان – صالح مشهود – التيجاني مبشور

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهة الإنتخابية رقم: 8 (بني ملال، وأزيلال، وخريبكة)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة ببني ملال

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدرجات	مـمـثـلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– محمد بنسودة (رئيس) – المصطفى العبدلاوي (نائب الرئيس)	– العوني الجادلي – عبد الغني عامر	–الميلودي فظل – الجيلالي مندوب	– قاسم والان – صالح الشميخ
2	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	– محمد بنسودة (رئيس) – المصطفى العبدلاوي (نائب الرئيس) – محمد شهبون	– العوني الجادلي – عبد الغني عامر – بوعزة محتاج	– عبد اللطيف حمدي – صالح حاجي –شرف مرتبط	– محمد العمراني – مصطفى العشاب – أحمد شلاخي
3	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– صالح أوهمو (رئيس) – الحسن البداوي (نائب الرئيس)	– الحسن لعسلي – محمد رحمي	– محمد عريشة – السعدية الهادني	– محمد كلال – الصالحة بلمزوق
4	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– صالح أوهمو (رئيس) – الحسن البداوي (نائب الرئيس)	– الحسن لعسلي – محمد رحمي	– حمادي مقدم – نعيمة هيهلال	– الحسنية الحلاب – الزهرة عزيز
5	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	– صالح أوهمو (رئيس) – الحسن البداوي (نائب الرئيس)	– الحسن لعسلي – محمد رحمي	– موحى طير – أحماد لمزوضي	– ربيعة أديب – خلاف بوعدي
6	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– صالح أوهمو (رئيس) – الحسن البداوي (نائب الرئيس)	– الحسن لعسلي – محمد رحمي	– جديد بوزكري – كريم الزكاني	– محمد عتيق – صالح السالوي

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهة الإنتخابية رقم:9 (مراكش المنارة ، ومراكش المدينة ، ومراكش سيدي يوسف بن علي ، وقلعة السراغنة ، وشيشاوة ،وآسفي، والصويرة ،وورزازات)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بمراكش

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	– عبد القادر العثماني (رئيس) – إدريس بارا (نائب الرئيس)	– بوكرين الطالبي – عبد الله منصف	–عبد الرحمان آيت حمو – صالح الحرفي	– محمد بن فضيل – أحمد الفاتحي
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	– ابراهيم بيهي (رئيس) – الحسن بلبحري (نائب الرئيس)	– صالح حسني – موحى لعروسي	– نبيل منتصر – عبد الإلاه الحطامي	– محمد الورقي – محمد نظام
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	– حسن التومي (رئيس) – شكيب النماوي (نائب الرئيس) – موحى لعروسي	– محمد عبداوي – حسن ولد صابر – الحسين أوعلا	–يخلف السكوري – عبد الحق بوستة – عبد الرحيم خيالي	– بوجمعة لعكل – مبارك آيت بنور – عبد القادر فرياطي
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	– موحى لعروسي (رئيس) – محمد ستلي (نائب الرئيس)	– صالح حسني – محمد عبداوي	– زينب الهناء – نزهة قاسم	– عبد اللطيف القلش – أحمد عاطف
5	أعوان التنفيذ	أعون التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	– موحى لعروسي (رئيس) – محمد ستلي (نائب الرئيس)	– صالح حسني – محمد عبداوي	– خديجة اناس – كبورة العيدي	– لعزيزة السويهل – أحمد قاسح
6	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان 7العموميون، من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	– موحى لعروسي – محمد ستلي – صالح حسني	– الحسين اوعلا – محمد عبداوي – شكيب النماوي	– عبد اللطيف النويهي – أولاد الهاشمي عبد الهادي – المعطي المعروفي	– حميد أنواج – عبد السلام عدناك – محمد عشوري

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجهة الإنتخابية رقم: 10 (أكادير- اداوتنانت ،وانزكان - آيت ملول، وتارودانت، وتيزنيت، وكلميم ، وطنطان، وطاطا، والعيون، والسمارة ،وبوجدور ،ووادي الذهب)

مقرها : المديرية الإقليمية للفلاحة بأكادير

رقم اللجنة	الإطار	الدرجة أو الدوجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة. والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة. والمساعدون العلميون للمياه والغابات.	- السرغيني لعرايس (رئيس) - عبد الله وعمرو (نائب الرئيس)	- الحسن الحكام - عبد الكريم جباري	- حسن مومادي - مولاي عبد الرحمان القيامي	- ادريس زمزام - علي الخياري
2	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	- السرغيني لعرايس (رئيس) - عبد الله وعمرو (نائب الرئيس)	- الحسن الحكام - عبد الكريم جباري	- الحسين البجات - محمد النابو	- محمد بوكفال - جمال الدين بسباسي
3	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون الممتازون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون .	- السرغيني لعرايس (رئيس) - عبد الله وعمرو (نائب الرئيس) - عبد الكريم الإبراهيمي	- سعاد سحنوني - عبد الكريم جباري - عبد الله امراس	- ادريس الميري - نور الدين الجاهري - عبد السلام اكرام	- عبد العزيز آيت الطالبي - موحى الرشدي - ادبراهيم ابراهيم
4	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون.	- امبارك بكاري (رئيس) - الحسين مكروم (نائب الرئيس)	- الحسن الخطاب - عبد المجيد الزرهوني	- عبد المجيد الفاسولي - عبد العالي لعشيري	- عمر تاج الدين - فاطمة أملاحي
5	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ واعوان التنفيذ الممتازون.	- امبارك بكاري (رئيس) - الحسين مكروم (نائب الرئيس)	- الحسن الخطاب - عبد المجيد الزرهوني	-الحسين بودي - أحمد بوتجيم	- محمد شباني - خدوج لفداوي
6	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة واعوان الخدمة الممتازون.	- امبارك بكاري (رئيس) - الحسين مكروم (نائب الرئيس)	- الحسن الخطاب - عبد المجيد الزرهوني	- عبد الكريم ضريف - الحسين اد لحسن	- ابراهيم اد الكابوس - ادريس الشحيمة
7	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع و الأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف و الأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	- امبارك بكاري (رئيس) - الحسين مكروم (نائب الرئيس) - عبد الرحمان الغربي	- الحسن الخطاب - عبد المجيد الزرهوني - عبد الله الصبار	- مشنان سرد - محمد بازديم - محمد سالم التروزي	- علي العتيك - نجيب الخريشي - بوجمعة الفقير

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول رقم 2 الملحق بالقرار الصادر بإثبات نتائج ممثلي الموظفين وتعيين ممثلي الإدارة المدعوبين للإجتماع في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة) الأطر القليلة العدد (على الصعيد الوطني) اقتراع 3 أكتوبر 1997

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون الرؤساء	المهندسون الرؤساء	- جمال الدين كراوي (رئيس) - ادريس فاسي فهري (نائب رئيس) - عبد القادر أحيزون	- ادريس نداه - عبد الحق بناني لهمام - أحميدة هرهوري	- الحسن سرغيني إدريسي - عبد الرحمان اليماني - عبد الواحد الغرباوي	- محمد واكريم - أمين مرية - عبد السلام العمراني
2	المفتشون البيطريون	المفتشون البيطريون من الدرجة الأولى والمفتشون المبيطرون من الدرجة الممتازة والمفتشون البيطريون من الدرجة الإستثنائية والمفتشون البيطريون خارج الدرجة.	- محمد حماني (رئيس) - رديد ادريس (نائب رئيس) - حميد بنعزو	- المهدي بن هدي - محمد بشار العدلوني - عبد الله أسوال	- سميرة منار - محمد رشيد بن كيران - عبد الرحمان بن لكحل	- فتح الله علبوة - محمد عزيز الشبيهي - محمد ميزان
3	المحللون المنظمون والمحللون والإعلاميون والإعلاميون المختصون	المحللون المنظمون والمحللون والإعلاميون والإعلاميون المختصون	- فاطمة الفاروقي (رئيسة) - عبد الوافي المهدي (نائب رئيس)	- محمد بوشامة - مريم المسكي	- عبد الرحمان لكريمي - عبد اللطيف بوهلال	- بوشرة بوشنتوف - عمر مسهل
4	أساتذة التعليم العالي والأساتذة المؤهلون وأساتذة التعليم العالي المساعدون والأساتذة المساعدون والمساعدون	أساتذة التعليم العالي من الدرجة أ والدرجة ب والدرجة ج والأساتذة المؤهلون من الدرجة أ والدرجة ب والدرجة ج وأساتذة التعليم العالي المساعدون من الدرجة أ والدرجة ب والدرجة ج والدرجة د والأساتذة المساعدون من الدرجة أ والدرجة ب والدرجة ج والمساعدون من الدرجة أ والدرجة ب .	يوسف العلوي عبد المالك (رئيس) - عبد الصادق ساسيو (نائب الرئيس)	- هلال العيد - حسن بن جلون	- عبد النبي زين العابدين - عمر أبو العباس	- عبد الحي ابن عطية الأندلسي - المصطفى الزهري
5	الأعوان التقنيون	الأعوان التقنيون والأعوان التقنيون الممتازون	- محمد بنحمان (رئيس) - الكبير الهباري (نائب رئيس) - محمد عباس	- محمد بلال - محمد مختاري - عبد العزيز سياسي	- علي أسرموح - عبد اللطيف المهادى - عبد العزيز بنعلال	- محمد منير - محمد بناجي - حسن المحجوب
6	المبرمجون والخرفاء	المبرمجون والخرفاء	- محمد عباس (رئيس)	- الطيب حلحول	- فوزية زرور	- الكبير العمراوي
7	المتصرفون المساعدون	المتصرفون المساعدون	- علي الكرمودي (رئيس) - محمد بنحمان (نائب رئيس) - الكبير الهباري	- محمد بلال - محمد مختاري - محمد عباس	- خديجة الطويل - عبد العزيز سياسي - موحى لحروسي	- حسين البرقوقي - سعيدي ربيعة - صالح اوهموا
8	المحررون	المحررون والمحررون الممتازون	- علي الكرمودي (رئيس) - محمد بنحمان (نائب رئيس)	- محمد صبراوي - محمد بلال	- محمد الرويجل - علي عيار	- عبد اللطيف عبد الباقي - محمد عفاري
9	الممرضون البيطريون	الممرضون البيطريون والممرضون البيطريون الممتازون	- الكبير الهباري (رئيس) - محمد بنحمان (نائب رئيس) - محمد بلال	- محمد صبراوي - الطيب حلحول - عادل العفير	- محمد عتروس - لحسن العيادي - أحمد فاكري	- يوسف فياضي - محمد السماتي - امحمد الخليمي

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجدول رقم 3 الملحق بالقرار الصادر بإثبات نتائج
ممثلي الموظفين وتعيين ممثلي الإدارة المدعوين للإجتماع
في حظيرة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة
إزاء وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة)
الأطر التقنية لإدارة المياه والغابات
افتراع 3 أكتوبر 1997

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة الأطر	الدرجة أو الدرجات	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	مهندسو التطبيق للمياه والغابات	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة للمياه والغابات	– عبد القادر أحيزون (رئيس) – عبد الله فسيحي (نائب الرئيس)	– ادريس أوڤسو – محمد بن زيان	– محمد عيدو – مصطفى زروال	– أحمد منعم – علي بوعلي
2	التقنيون والمأمورون والمساعدون التقنيون للمياه والغابات	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون من الدرجة الممتازة للمياه والغابات المأمورون المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون للمياه والغابات	– عبد القادر أحيزون (رئيس) – عبد الله فسيحي (نائب الرئيس) – عبد الله زيطان	– ادريس أوڤسو – محمد بن زيان – محمد حفان	– بوسلهام الجبز – أعراب بوتيش – محمد طوطس	– بوشعيب أيت حم – محمد بنكيران – المصطفى بونعيمي
3	الأعوان التقنيون للمياه والغابات	الأعوان التقنيون والأعوان التقنيون الممتازون للمياه والغابات	– عبد القادر أحيزون (رئيس) – عبد الله فسيحي (نائب الرئيس)	– ادريس أوڤسو – محمد بن زيان	– سيدي أحمد إدريسي – الخليل الفيزازي	– سعيد روحي – نصر الدين عبد الخالقي
4	فرسان المياه والغابات	الفرسان والفرسان الممتازون للمياه والغابات	– عبد القادر أحيزون (رئيس) – عبد الله فسيحي (نائب الرئيس) – عبد الله زيطان	– ادريس أوڤسو – محمد بن زيان – محمد حفان	– محمد شكري – مبارك البوعناني – عبد الكبير بنعبد القادر	– لحسن الطاجي – حفيظ غرنا – محمد درسوني

قرار لوزير الفلاحة والتجهيز والبيئة رقم 15.98 صادر في 6 رمضان 1418 (5 يناير 1998) بإحداث وتأليف اللجان الادارية المتساوية الأعضاء المركزية المختصة إزاء موظفي وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة).

وزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 من شوال 1378 (5 ماي 1959) بتطبيق الفصل 11 من الظهير الشريف بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية بشأن إحداث اللجان الادارية المتساوية الأعضاء ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 1195.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وعلى الأنظمة الأساسية المتعلقة بأسلاك الادارة المركزية والأطر المشتركة بين الوزارات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.437 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1418 (6 أغسطس 1997) في شأن أحكام متفرقة تتعلق بتمثيل موظفي الدولة وموظفي الجماعات ومستخدمي المؤسسات العامة ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدث بوزارة الفلاحة والتجهيز والبيئة (قطاع الفلاحة) لجان إدارية متساوية الأعضاء مركزية للنظر في الترقية عن طريق الاختيار بالنسبة للأطر والدرجات المختصة إزاء الموظفين التابعين لكل إطار أو مجموعة من الأطر المبينة في الجدول بعده :

* * *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة من الأطر	الدرجة او الدرجات	عدد ممثلي الموظفين		عدد ممثلي الإدارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
1	المهندسون الرءساء	المهندسون الرؤساء	2	2	2	2
2	مهندسو الدولة والمهندسون المعماريون والمساعدون العلميون للمياه والغابات	مهندسو الدولة من الدرجة الأولى ومهندسو الدولة من الدرجة الممتازة . والمهندسون المعماريون من الدرجة الأولى والمهندسون المعماريون من الدرجة الممتازة والمساعدون العلميون للمياه والغابات	2	2	2	2
3	مهندسو التطبيق	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى مهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة	2	2	2	2
4	المفتشون البيطريون	المفتشون البيطريون من الدرجة الأولى والمفتشون البيطريون من الدرجة الممتازة والمفتشون البيطريون من الدرجة الإستثنائية والمفتشون البيطريون خارج الدرجة	2	2	2	2
5	المحللون المنظمون والمحللون والإعلاميون والإعلاميون المختصون	المحللون المنظمون والمحللون والإعلاميون والإعلاميون المختصون	2	2	2	2
6	التقنيون والمساعدون التقنيون	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدرجة الأولى والتقنيون من الدرجة الممتازة. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون.	2	2	2	2
7	المبرمجون والعرفاء	المبرمجون والعرفاء	1	1	1	1
8	الأعوان التقنيون	الأعوان التقنيون والأعوان التقنيون الممتازون.	2	2	2	2
9	أساتذة التعليم العالي والأساتذة المؤهلون وأساتذة التعليم العالي المساعدون والأساتذة المساعدون والمساعدون	أساتذة التعليم العالي من الدرجة (أ) والدرجة (ب) والدجة (ج) ، والأساتذة المؤهلون من الدرجة (أ) والدرجة (ب) والدرجة (ج) وأساتذة التعليم العالي المساعدون من الدرجة (أ) والدجة (ب) والدرجة (ج) والدرجة (د) والأساتذة المساعدون من الدرجة (أ) والدرجة (ب) والدرجة (ج) والمساعدون من الدرجة (أ) والدرجة (ب) .	2	2	2	2
10	المتصرفون المساعدون	المتصرفون المساعدون	2	2	2	2
11	المحررون	المحررون والمحررون الممتازون	2	2	2	2
12	الكتاب	الكتاب والكتاب الممتازون	2	2	2	2
13	أعوان التنفيذ	أعوان التنفيذ وأعوان التنفيذ الممتازون	2	2	2	2
14	أعوان الخدمة	أعوان الخدمة وأعوان الخدمة الممتازون	2	2	2	2
15	الأعوان العموميون	الأعوان العموميون من الصنف الرابع والأعوان العموميون من الصنف الثالث والأعوان العموميون من الصنف الثاني والأعوان العموميون من الصنف الأول والأعوان العموميون خارج الصنف والأعوان العموميون خارج الصنف الممتازون.	2	2	2	2
16	الممرضون البيطريون	الممرضون البيطريون والممرضون البيطريون الممتازون	2	2	2	2
17	مهندسو التطبيق للمياه والغابات	مهندسو التطبيق من الدرجة الأولى ومهندسو التطبيق من الدرجة الممتازة للمياه والغابات	2	2	2	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم اللجنة	الإطار أو مجموعة من الأطر	الدرجة او الدرجات	عدد ممثلي الموظفين		عدد ممثلي الإدارة	
			الرسميون	النواب	الرسميون	النواب
18	التقنيون والمأمورون والمساعدون التقنيون للمياه والغابات	التقنيون من الدرجة الثانية والتقنيون من الدجة الأولى والتقنيون من الدرجة الممتازة للمياه والغابات. المأمورون. المساعدون التقنيون والمساعدون التقنيون المختصون للمياه والغابات.	2	2	2	2
19	الأعوان التقنيون للمياه والغابات	الأعوان التقنيون والأعوان التقنيون الممتازون للمياه والغابات	2	2	2	2
20	فرسان المياه والغابات	الفرسان والفرسان الممتازون للمياه والغابات	2	2	2	2

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1418 (5 يناير 1998).

عن وزير الفلاحة والتجهيز والبيئة
وبتفويض منه :
كاتب الدولة لدى وزير الفلاحة والتجهيز
والبيئة المكلف بالاستثمار الفلاحي ،
الامضاء : عبد العظيم الحافي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.